



حجية تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم

إعداد

د/ كرم عبدالستار أحمد محمد رضوان

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بجامعة الأزهر

حجية تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم

كرم عبدالستار أحمد محمد رضوان.

قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بقنا،
جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني: karam-ahmed.2080@azhar.edu.eg

الملاخص

دأب المفسرون على اختلاف توجهاتهم إلى استعمال تفسير القرآن بالقرآن باعتباره أصح طرق التفسير وأولاها بالقبول، وذهب به كل منهم حسب ما يعتقد أو يظن؛ حتى غالى البعض فأنزله على غير منازله؛ فأثار ذلك نقعاً حجب الرؤية الصحيحة لبيان القرآن بهذا المنهج الرشيد، وهذا البحث يعالج قضية مهمة تنحصر في: بيان مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن روایة ودرایة، وضوابط هذه الحجية، وأسباب الخطأ في استعمالها؛ وقد اقتضى ذلك: بيان مفهوم حجية تفسير القرآن بالقرآن، ومدى إمكان وقوع هذه الحجية، وكذا بيان: متى يكون تفسير القرآن بالقرآن حجة ملزمة لا يجوز الحياد عنها في بيان المراد من كلام الله - تعالى -، وتقويم هذه الحجية، ومدى قبولها، ومتى يكون اجتهاداً قابلاً للصواب والخطأ؟ وذلك باستدعاء الضوابط، وسبر أغوارها، ومناقشة من خالفها؛ تأصيلاً وتقويمًا، وقد حرصت الدراسة على الجمع بين النظر والتطبيق؛ وقد تكون البحث بعد المقدمة من: تمهيد؛ مطوية حجية تفسير القرآن بالقرآن بين الإمكان والواقع والإعمال، وثلاثة فصول؛ الأول في (الجانب النظري) والحديث فيه عن: مفهوم مصطلح تفسير القرآن بالقرآن، ومراحل تطوره،

وأهميته، وأما الجانب التطبيقي فقد شمل الفصلين التاليين؛ الأول منها عن: مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن من جهتي الرواية والدرایة، والثاني جاء للحديث عن ضوابط حجية تفسير القرآن بالقرآن رواية ودرایة، وخاتمة؛ فيها أهم نتائج البحث وتوصياته، وأهم المصادر، وفهرس الم الموضوعات.

المنهج: اتبعت في هذا البحث المنهج التكاملـي (الوصفي - التحليلي - النـقدي - المقارن).

النتائج: من أهم التوصيات التي توصلت إليها: أن حجية تفسير القرآن بالقرآن تعني: أن الحكم بكون تفسير القرآن بالقرآن دليلاً شرعاً يلزم الأخذ بمقتضاه أو تقديمها على غيره، وأن هذا اللون من التفسير حجة شرعية وعقلية، وأن هذه الحجية تمثل في طريقتي: الوحي الجلي والاجتهاد المنضبط.

الوصيات: من أهم توصيات الدراسة: المزيد من العناية بدراسة الأصول التفسيرية، وتطبيق هذه الأصول على كتب التفسير، وإضافة مادة مستقلة

الكلمات الفتاحية: حسنة - تفسير - القرآن - تصانيف - تقويم - ضبط.

The Authenticity of interpreting the Quran by the Quran, Rooting and correction

Karam Abdul Sattar Ahmed Mohammed Radwan .

Department of the interpretation and Qur'anic sciences (Tafsir), Faculty of Islamic and Arabic Studies in Qena, Alazhar university, Egypt.

E-mail : karam-ahmed.2080@azhar. edu.eg

Abstract

The interpreters, with their different approaches, used to interpret the Quran by the Quran as it is the most correct and accepted method of interpreting the Quran. Every one of them used this method according to what he thinks or believes. Some even exaggerated at using this method which led to the appearance of wrong interpretations of the Quran, What caused a veil that obscured the correct vision of interpreting the Quran in this wise approach. This research tackles an important issue which is: The Authenticity of interpreting of the Quran by the Quran as narration and knowledge, the standards of using this method and the reasons using it wrongly. This requires clearing the concept of the authenticity of the interpretation of the Qur'an by the Qur'an and the extent of using this authenticity and also clarifying when it is necessary to use the interpretation of Quran by Quran obligatory evidence that can't be neglected in explaining the purpose of the words said by Allah the Almighty, the correction of this authenticity how degree it is acceptable and when it is assiduousness that is subjected to right and wrong. We do this by summoning the standards and detecting their secrets discussing those who violated it, rooting and correcting. The study was keen to combine between the theoretical side and

the practical side. The study consists of (after the introduction) preamble which talks about The necessity of the authenticity of the interpretation of the Qur'an by the Qur'an between possibility, not necessity and necessity of using it, and three chapters; the first one deals with the theoretical side, the concept of the term " the interpretation of the Quran by the Quran", the stages of its development and its importance. The practical side was included in the next two chapters; the first one detects the extent of the authenticity of the interpretation of the Qur'an by the Qur'an from the two sides narration and the knowledge, the second chapter talks about the standards of the interpretation of Qur'an by Qur'an as a narration and knowledge and then the conclusion which contains the most important results of the research and its recommendations, the most important references and the index.

Approach: I used the integrative (descriptive – analytical-critical- comparative) approach at my study.

Results: The most important recommendations that I reached is that the Authenticity of interpreting the Quran by the Quran means that: the interpretation of the Qur'an by the Qur'an is an important lawful evidence that should be used than the other methods and this type of interpretation is lawful and rational evidence represented in the methods of evident revelation and exact assiduousness.

Recommendations: this study recommends to give more attentions to the interpretation fundamentals to apply them to the books of interpretations and providing an independent subject to study these fundamentals at the university years to be a syllabus for fundamentals of origin departments.

Keywords : Authenticity , Interpretations, Qur'an, Rooting, Correction, Standards

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة البحث

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب تبيانا لكل شيء، وهدى ورحمة للعالمين، والصلة والسلام على سيد الأولين والآخرين؛ بيان القرآن للناس أجمعين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه؛ حملة الدين، ومساعي الهدى إلى يوم الدين، وبعد:

فما زال التحقيق حول كتاب الله تعالى من المسلمين شغفهم الشاغل، وقضيتهم الكبرى؛ باحثين عن المزيد من أنواره وهداياته التي لا تنتهي، منقبين عن معارفه وأسراره التي لا تنقضي، ذابين عن حياصه؛ ما يحاوله الأعداء من النيل من عليه.

وقد انبرى المفسرون مشتملين عن ساعد الجد في محاولات جادة متواالية دونها صلابة الجبال، ورفعه السموات، وأمواج البحر للتعرف على مراد الله جل شأنه - من كلامه؛ فتعددت مناهجهم، وتبينت طرقمهم؛ لإدراك هذا الفهم، والتعرف على تلك الأسرار، وإبرازها للمتلقين - على قدر طاقتهم البشرية - كل حسب وجهته، ومبلغ ثقافته، كما تنوّعت مصادر المفسرين التي استقوا منها مادة بيانهم، وإدراك فهمهم لكتاب ربهم، ومن مجموع هذه المناهج وتلك المصادر؛ تعدد وتنوع التفاسير. وتفسير القرآن بالقرآن - عند التحقيق - هو الأقدر على البيان، وإدراك المراد من النص القرآني؛ لما بين المفسر^(١) والمفسر^(٢) من الاتحاد والتكافؤ؛ حيث إن

(١) بكسر السين المشددة؛ (الآلية المبينة)؛ بكسر الياء المشددة.

(٢) بفتح السين المشددة؛ (الآلية المبينة)؛ بفتح الياء المشددة.

مصدر طرف الكلام واحدٌ وهو الله تعالى؛ لذا كان الانسجام التام، والدلالةُ الفريدة، والمرادُ الوحيدُ الذي لا ينبعُ الاختلافُ إلى غيره عند وجوده وتحققه، ولم أقفْ على أحدٍ من المفسرين قديماً أو حديثاً قلّ من أهمية هذا المسلك، أو غضَّ الطرفَ عنه؛ وإن تفاوتوا في المنهج، والقدر الذي يفسِّرُ به. ولما كان العملُ بهذا المنهج؛ فسيَّحَ الميدان، متشعبَ الأركان؛ حاولَ البعضُ تسوُّرَ محاربِه دون ضوابطٍ، بل حاولَ أصحابَ البدعِ الزائفة، والعقائدِ الفاسدةِ افتتاحَه؛ لسعةِ بيانيه، وتعددِ دلالاته فوقعوا بفعالهم في شِباكِ آفعالهم، وغاصوا بأقدامِهم في أوحالِ إقدامِهم؛ لذا استُرخَت الله تعالى؛ فهداني إلى الخير، وعزَّمت كتابةُ هذا البحث؛ علني أضعُ لبنةَ في هذا البُنيان الشامخ، في محاولةٍ جادةٍ للتأصيل والتقويم لحجيةَ البيان وضوابطها بتفسيرِ القرآن بالقرآن.

مشكلة البحث:

لا يخفى على كلِّ لبيبٍ أنَّ من يخوضُ لجَّةَ التفسير باحثاً عن أصدافِه ولآلئِه؛ سلوكَه منهجٌ: تفسيرُ القرآن بالقرآن، سواءً أكان تفسيره بالرواية^(١)، أم بالرأي^(٢)؛ مما نتج عنه اتساع دائرةُ هذا المسلك؛ فداخلها ما ليس منها، حتى اختلط فيها الغث بالسمين؛ فأثار ذلك نفعاً حجبَ الرؤيةَ الصحيحةَ لهذا المسلك الرشيد؛ لعدمِ إدراكِ البعض - عن حُسنِ نيةٍ أو سوءِها - ضوابطَ هذا اللونِ من التفسير.

(١) وأعني به: ما كان بسند صحيحٍ إلى رسول الله - ﷺ - وإلى أصحابِه وإلى التابعين، دون اجتهاد؛ بضوابط.

(٢) وأعني به: ما كان باجتهاد من الصحابة أو التابعين أو من بعدهم من العلماء؛ بضوابط معهودة.

أسئلة البحث:

- ما حقيقة تفسير القرآن بالقرآن، وما أطواره، وما دوره في البيان؟
- ما معنى حجية تفسير القرآن بالقرآن، وما كيفية التأصيل والتفوييم لها؟
- متى يكون هذا النوع من التفسير حجة ملزمة للمتلقين، ومتى يكون اجتهادا قابلاً للخطأ والصواب؟
- ما الضوابط التي ينبغي مراعاتها عند التأصيل والتفعيد لحجية تفسير القرآن بالقرآن؛ رواية ودرایة، أو الترجيح به؟

حدود البحث:

يتحدد البحث ببيان: متى يكون تفسير القرآن بالقرآن حجة ملزمة لا يجوز الحادي عنها في بيان المراد من كلام الله تعالى، وتقويم هذه الحجية، ومتى يكون اجتهادا قابلاً للصواب والخطأ؟؛ وذلك باستدعاء الضوابط، وسبر أغوارها، ومناقشة من خالفها؛ تأصيلا وتقويمها، حسب ظروف السير في البحث، وبالقدر الذي أظنه كافيا.

أهمية البحث:

- يمكن إيجاز أهمية هذا البحث في نقاط محددة، منها:
- أنه يعد حلقة - وإن كانت متواضعة - في سلسلة بيان أصل أصيل من أصول التفسير؛ بل أصلها؛ تأصيلا وتقويمها، وضوابط حجيته، كما يعد أداة - وإن كانت يسيرة من أدوات تحصين بيان القرآن بالقرآن؛ حتى لا يتسلق إليه أنصار المثقفين وأذيالهم، ويتخذه أصحاب البدع والضلالات توكأة، ووليمة، لتبرير وتمرير بدعهم وضلالاتهم.
 - يتأتى بأمثال هذه البحوث: تضييق أو تلاشى هوة الخلاف بين الأقوال

التفسيرية، كما أن في أمثالها - ومنها هذا البحث المتواضع - حزام أمان من الخلاف الذي لا أساس له، ولا طائل من ورائه، وأيضا فيها تطوير للتفسير بالعود به من التفريع والتنويع والتخليط والتبديع، إلى التأصيل والتعقيد والضبط والتقويم.

- لعل أهمية هذا البحث تكمن في أنه فريد في خصوصيته؛ فلم أقل على أحد - على حد علمي - قد تناول هذا الموضوع بهذا الطرح "حجية تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم"؛ وإن كان البعض قد تناول تفسير القرآن بالقرآن على وجه العموم، من حيث أنواعه وصوره، وطرق بيانه؛ لكن لم أر من أفرد حجيته وضوابطها بالتأليف؛ تأصيلا للمسلك، وتقويمًا للمنهج؛ للوصول إلى حجية ملزمة، أو أولوية مطمئنة.

الدراسات السابقة:

لم أر من أفرد بالبحث: التأصيل والتقويم لحجية تفسير القرآن بالقرآن من السابقين، وكل من وقفت على رسائلهم أو مقالاتهم في هذا الصدد، قد انصب جهدهم على موضوع: "تفسير القرآن بالقرآن"، ولا أدعى أنني لم أجد منها، وأذكر بعضا من ذلك:

- تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم، وهي رسالة على الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) للدكتور / محسن بن حامد المطيري، وهي رسالة جيدة في بابها، أتى فيها مؤلفها على كثير من موضوعات هذا النوع، وكان الجديد فيها: أسباب الخطأ في هذا النوع من التفسير، وبهذا يبدو الفرق واضحًا بينها وبين بحثي هذا الذي ينصب جل جهده على: حجية تفسير القرآن بالقرآن؛ بمدى إمكانها، ووقعها، وضوابطها وتقويم ما اعوج منها.

- (تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية)، وهو بحث منشور في مجلة معهد الشاطبي للدراسات القرآنية للدكتور: أحمد بن محمد البريدي الأستاذ بكلية المعلمين بالمملكة العربية السعودية، وهو بحث قيم تناول فيه كاتبه - بإيجاز: محوري هذا النوع من التفسير؛ الجانب النظري: تعريفه وطريقة الوصول إليه وجنته - بإشارات خاطفة لا تفي بالغرض - ومصادره، والجانب التطبيقي: أوجه تفسير القرآن بالقرآن، وكل ذلك بإيجاز - حسب طبيعة المقال.

منهج البحث وخطة السير فيه:

يتطلب البحث: اتباع المنهج الوصفي أساساً، مع الاستعانة بالتحليل، للتأصيل والتقويم، وذلك انسجاماً مع غرض الدراسة المتمثل في تقديم صورة علمية تصف المقصود بهذا العلم، وتبيّن مدى أهميته، مع إبراز قواعده وضوابطه، للخروج بمسلمة حجته وسلمتها من المعارض، كما يتطلب البحث: المنهج التحليلي؛ باستدعاء شواهد من النصوص القرآنية؛ للتأصيل والتقويم؛ بعرض أقوال العلما، والجمع بينها، أو الترجيح بها؛ عند تعذر الجمع.

والخطة في البحث تسير على النحو التالي:

مقدمة البحث وفيها: مشكلة البحث - حدوده - أهميته - أسئلته - خطة السير فيه - عملي فيه.

التمهيد وجاء بعنوان: مطلوبية حجية تفسير القرآن بالقرآن بين الإمكان والواقع
والإعمال.

الفصل الأول: تفسير القرآن بالقرآن؛ المفهوم والتطور والأهمية (الجانب النظري) وفيه:
المبحث الأول: تحليل المفردات المكونة لعنوان البحث.

الثاني: مفهوم مصطلح: تفسير القرآن بالقرآن
الثالث: نشأة ومراحل تطوره.
الرابع: أهمية وال الحاجة إليه.
الخامس: طرق البيان بتفسير القرآن بالقرآن.

الفصل الثاني: حجية تفسير القرآن بالقرآن (الجانب التطبيقي الأول) وفيه:
المبحث الأول: مدى حجية تفسير القراءات بعضها لبعض.

المبحث الثاني: حجية تفسير الرسول - ﷺ - للقرآن بالقرآن.

المبحث الثالث: حجية تفسير الصحابة - رضي الله عنه - للقرآن بالقرآن.

المبحث الرابع: مدى حجية تفسير التابعين - رحمهم الله - للقرآن بالقرآن.

المبحث الخامس: مدى حجية التفسير الاجتهادي للقرآن بالقرآن.

الفصل الثالث: ضوابط الحجية بتفسير القرآن بالقرآن روایة و درایة، (الجانب التطبيقي الثاني), وفيه:

توطئة: (أهمية ضوابط الحجية بتفسير القرآن بالقرآن)، ومبثان:

الأول: ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن روایة.

الثاني: ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن درایة.

خاتمة وفيها: أهم النتائج والتوصيات.

ثم عقبت بثبت للمصادر والمراجع.

ويتلخص عملني في البحث في:

- تتبع أقوال العلماء - قدر استطاعتي - في بيان مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن تأصيلا وتقويمًا، والموازنة بين هذه الأقوال، وعرض الراجح منها.

- جمع الأدلة في بيان حجية تفسير القرآن بالقرآن، واستنطاقها ببيان دلالتها على الحجية.
- اسقاط أدلة الحجية على عمل المفسرين لها ما بين الإفراط والتفريط.
- التأكيد على دلالة المفسر على المفسر ووجه الارتباط بينهما.
- جمع أهم الضوابط المحسنة والضامنة لحجية تفسير القرآن بالقرآن؛ بالرواية وبالدراءة.
- عزو الآيات إلى سورها، والأحاديث إلى مصادرها مع الاكتفاء بالباب والفصل ورقم الحديث، والحكم على الرواية؛ إن كانت محل خلاف، وفي غير الصحيحين.
- لم أتعرض لترجمة الأعلام إلا نادرا - حتى لا أثقل البحث؛ فهو أقرب للمتخصصين، وإن كنت - غالبا - ما ذكر اسم المؤلف لكتاب كاملا مع إيراد سنة وفاته في المصادر.

المبحث التمهيدي

مطلوبية حجية تفسير القرآن بالقرآن بين الإمكان والواقع والإعمال
لعل من البديهيات لقبول المسائل العلمية، والاحتياج بها: التأصيل لها؛
بيان مدى إمكانها أصلاً، ووقعها فعلاً، وتقدير ما يعوق منها مسائلاً؛
تمهيداً لل الاحتياج بها لزوماً أو تقدماً، ولا يخفى على أصحاب الدراسات
النسانية عامة، والإسلامية خاصة أنه لا يصح النظر في قضية إلا بأدلة،
كما لا تعتمد الأدلة إلا إذا كانت في نفسها صالحة، وللاستشهاد بها نافعة.
ولتأصيل قضية حجية تفسير القرآن بالقرآن وتقديرها لابد من

معالجتها من زاويتين:

الأولى: إثبات صلاحية هذا المنهج في ذاته، وذلك بما يأتي:

١. تقرير أدلة الحجية، وسلامتها من الضعف والمعارضة.
٢. صلاحيتها للاستشهاد بها على المسائل محل البحث.

الثانية: التطبيق الفعلي للأدلة لثبت الحجية من يعتد بقولهم.

وتفسير القرآن بالقرآن يعتمد طرفي: النقل (الرواية)، والاجتهاد (الدرائية).

وال الأول: مُعتمَدُ الدليل المنقول عن يحتج بكلامه؛ فيدخل في ذلك:
القرآن؛ لأنَّه كلام الله - سبحانه، والسنَّة لأنَّها كلام النبي - ﷺ -
وإجماع لأنَّه كلام الأمة المعصومة في مجموعها، وقول الصحابة - رضي الله عنهم -
فيما له حكم المرفوع إلى النبي - ﷺ -، وقول التابعين - عند من يرى
حجيتها - فيما لا مجال للعقل فيه.

والثاني: مُعتمَدُه: ما ينتجه العقل الصحيح، الموافق للنص الصريح
المبني على اللفظ الفصيح، من لدن الصحابة - رضي الله عنهم - إلى يومنا هذا.

والحجۃ بحسب ما تفیده من یقین او ظن تتنوع إلى نوعین: الحجۃ القطعیة الیقینیة، وهي التي یستفاد منها اليقین والقطع، والحجۃ الظنیة الإقناعیة، ولا یستفاد منها سوی الظن والرجحان، جاء في الأصول للسرخسی - چله - : " وهي - أي الحجۃ تنقسم إلى قسمین؛ موجب للعلم قطعاً، ومجوز غير موجب للعلم، وإنما سميـناه مجوزاً لأنـه يجب العمل به والأصل أنـ العمل بغير علم لا يجوز قال تعالى: { وَلَا تَقْرُبْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ } ^(۱) فـ سمـيـناه مـجوزـا باعتبارـ أنه يجبـ العملـ بهـ وإنـ لمـ يكنـ مـوجـباـ للـعلمـ قـطـعاـ ^(۲)، وعلىـ هـذا تـأتـى حـجـيـة تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ بـالـقـرـآنـ بـالـطـرـيقـيـنـ :

۱ - اليقین؛ وذلك حينما يكون طریق الحجۃ: الأدلة اليقینیة في الأصول العلمیة كالعقائد وأصول العبادات.

۲ - الظن الغالب المشفوع بقرارن في غير ما سبق.

والعمل بحجۃ اليقین؛ المقطوع به محل اتفاق وهو من المسلمات ^(۳)، أما العمل بحجۃ الظن فهو قول الجمهور من العلماء، بل حتى كثير منهم الإجماع على ذلك، ومنه: قول الجوینی - چله - : " فقد تبين بمجموع ما ذكرناه: إجماع الصحابة - چله - والتابعین ومن بعدهم على العمل بالرأی

(۱) سورة الإسراء من الآية ۳۶

(۲) أصول السرخسی للإمام أبي بکر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسی (ت: ۴۹۳/۱، ۵۴۹).

(۳) راجع: مجموع الفتاوى لابن تيمية (ت: ۷۲۸ھ)، جمع وترتيب: عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم ۳۵۷/۳۰.

والنظر في موضع الظن^(١)، وقال الرازى - جل جلاله - : " إن الحكم في الدين بمجرد الظن جائز بإجماع الأمة "^(٢)، وقال الزركشى - جل جلاله - : " الإجماع انعقد على وجوب العمل بالظن "^(٣).

ولا تتأتى حجية تفسير القرآن بالقرآن إلا بتأصيل مسائل تكون كالتمهيد الضروري للموضوع؛ محل البحث، وهي:

- إمكان حجية تفسير القرآن بالقرآن فعلا.
- إمكان العلم بهذه الحجية.
- إمكان نقل الحجية لمن يحتاج به.
- إمكان العمل بهذه الحجية لزوما.
- إمكان الربط بين المفسر، والمفسر.
- التطبيق العملي لدى المفسرين.

وهذا هو محور الدراسة في الفصول الآتية:

(١) البرهان في أصول الفقه لأبي المعالي الجويني (ت: ٥٤٧٨ هـ) حققه: عبدالعظيم محمود الدبيب: ٢٠٢/٢.

(٢) مفاتيح الغيب للرازى؛ محمد بن عمر فخر الدين الرازى (ت ٥٦٠ هـ): ٢٠/٦٦.

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين الزركشى؛ محمد بن بهادر: ٤٢٦/٤.

الفصل الأول

تفسير القرآن بالقرآن وجبيته؛ المفهوم والتطور والأهمية (الجانب النظري)

وفيه مباحث خمسة:

الأول: تحليل المفردات المكونة لعنوان البحث، وتحته مطالب ومسائل

الثاني: مفهوم مصطلح: تفسير القرآن بالقرآن

الثالث: نشأة تفسير القرآن بالقرآن، ومراحل تطويره

الرابع: أهمية تفسير القرآن بالقرآن وال الحاجة إليه

الخامس: طرق البيان بتفسير القرآن بالقرآن

المبحث الأول

تحليل المفردات المكونة لعنوان البحث

تحديد المفاهيم، وضبط حدودها من الضرورة بمكان؛ حتى لا تخاطط القضايا، وتضييع الحقائق، لذا كان من الضروري: تحقيقُ الألفاظ المفردة المكونة لعنوان البحث؛ واستعمالها فيما وضعت له؛ فمن المقرر شرعاً وعقولاً: أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره^(١) وهذا المبحث ينطوي على مطالب أربع:

المطلب الأول

تعريف ((الحجية)) في اللغة والاصطلاح

أولاً الحجية في اللغة: المتبع لمادة: (حج) واستعمالاتها لدى اللغويين والأصوليين وغيرهما يدرك أنها تدور مع العلم المدروس، وتخالف باختلاف المصطلح محل الدراسة، والحجية: مصدر مشتق من الحجة بمعنى: الدليل والبرهان، وهي تطلق على معانٍ فرعية كـ "البرهان والدليل والوجه الذي يكون به الظفر عند الخصوم، والكلام الذي يقصد من ورائه غلبة الغير، كما تطلق على كل ما دُفع به الخصم"^(٢) ولا يتم الظفر بالطبع إلا مع اعتراف الخصم والتزامه بما قامت عليه.

(١) قاعدة الحكم على الشيء فرع عن تصوره من القواعد المشهورة عند علماء الأصول والفقه على اختلاف توجهاتهم، راجع: شرح الكوكب المنير، تأليف: أبي البقاء محمد بن أحمد علي الفتوحي المعروف بابن النجار (ت: ٥٩٧٢هـ)؛

١/٥٠.

(٢) لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، (ت: ٥٧١١هـ)؛ ٢٢٦/٢ - مادة: (حج).

ثانياً الحجية في الاصطلاح: من خلال العرض اللغوي للفظ "الحجية" تبين أن حجية الشيء تعني: ثبوت كونه حجة، وجمهور العلماء يرون الترافق بين معنى الحجية وبين معنى ما يرادفها من الألفاظ الدالة على صحة الحكم وثباته؛ كالبرهان والدليل والبينة والعلامة^(١) ويرى البعض أن الحجة خاصة بما فيه نزاع وجدل فهي عندهم ما تصح به الدعوى^(٢)، وأرجع آخرون الفرق إلى أن الدليل ما دلَّ على مطلوبك، والحجة ما منع من ذلك، أو أن الدليل ما دلَّ على صواب قولك، والحجة ما دفع عنك قول مخالفك^(٣)، والظاهر - والله أعلم - أن هذا الخلاف ظاهري، لا يؤثر في منهجية البحث العلمي، ومن خلال العرض الموجز السابق يمكن الوصول إلى أن معنى حجية تفسير القرآن بالقرآن تعني: (الحكم بكون تفسير القرآن بالقرآن دليلاً شرعياً يلزم الأخذ بمقتضاه أو تقادمه).

وقد ورد لفظ الحجة سبع مرات في القرآن الكريم^(٤)، وأريد به في غالب تلك المواقع: الدلالة المبينة للمحجة، أي المقصود المستقيم، والذي يقتضي صحة أحد النقيضين^(٥) وقد يطلق اللفظ على كل ما يُحتاج به دون

(١) راجع: الإحکام في أصول الأحكام، المؤلف: علي بن أحمد بن حزم الأندلسی (ت: ٤١/١ : ٥٤٥٦).

(٢) العدة في أصول الفقه لأبی يعیی: ١٣٣/١.

(٣) انظر: البحر المحيط للزرکشی: ٣٥/١.

(٤) انظر: المعجم المفهرس لآلفاظ القرآن الكريم؛ محمد فؤاد عبد الباقي، ص ١٩٦.

(٥) المفردات في غريب القرآن الراғب الأصفهانی الحسین بن محمد (ت: ٢٥٠٢)، ص ١٠٧.

النظر إلى الصدق أو غيره، كما في قوله تعالى: {مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَتُؤْتُوا بِآيَاتِنَا} ^(١) وقد يطلق على ما كان حقاً فحسب؛ كما في قوله تعالى: {وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ} ^(٢).

المطلب الثاني

التفسير لغة واصطلاحاً

المعنى اللغوي للتفسير: تدور مادة: الفاء، والسين، والراء "فسر" بـ"بتقلباتها المختلفة حول معنى: البيان، والكشف، والتفصيل، والإيضاح؛ فالتفسيـر جاء على وزن: تفعـيلـ، من الفـسـرـ، وـقد روـيـتـ هـذـهـ المعـانـيـ عنـ اـبـنـ عـبـاسـ، وـمـجاـهـدـ وـالـضـحـاكـ^(٣)ـ، وـبـهـذـهـ الدـلـالـاتـ جـاءـتـ المـعـاجـمـ الـعـرـبـيـةـ^(٤)ـ، وـقـالـ الرـاغـبـ:ـ "ـوـالـفـسـرـ وـالـسـفـرـ يـتـقـارـبـ مـعـنـاهـماـ،ـ كـتـقـارـبـ لـفـظـيهـماـ،ـ لـكـنـ جـعـلـ الفـسـرـ لـإـظـهـارـ الـمـعـنـىـ الـمـعـقـولـ،ـ وـجـعـلـ السـفـرـ لـإـبـرـازـ الـأـعـيـانـ لـلـأـبـصـارـ فـقـيـلـ:ـ سـفـرـتـ الـمـرـأـةـ عـنـ وـجـهـهـاـ وـأـسـفـرـ الصـبـحـ"^(٥)ـ.

تعريف التفسير اصطلاحاً: تنوـعـتـ تعـرـيفـاتـ المـفـسـرـينـ حـسـبـ نـظـرـةـ كـلـ[ٌ]ـ إـلـيـهـ مـنـ الزـاوـيـةـ التـيـ يـرـاـهـاـ الـأـبـرـزـ،ـ وـهـذـهـ التـعـرـيفـاتـ جـاءـتـ مـتـفـاـوـتـةـ إـطـنـابـاـ وـتـوـسـطاـ وـإـيـجازـاـ،ـ كـمـاـ أـنـ بـعـضـ هـذـهـ التـعـرـيفـاتـ هـيـ إـلـىـ مـوـضـوـعـ الـعـلـمـ أـوـ

(١) سورة الجاثية من الآية ٢٥.

(٢) سورة الأنعام من الآية ٨٣.

(٣) انظر: جامـعـ الـبـيـانـ فـيـ تـأـوـيـلـ الـقـرـآنـ لـأـبـيـ جـعـفرـ الطـبـريـ (ـتـ:ـ ٥٣١٠ـ)ـ:ـ ٢٦٧ـ/ـ١٩ـ.

(٤) راجـعـ: كـتـابـ الـعـيـنـ لـلـخـلـيلـ يـنـ أـحـمـدـ الـفـراـهـيـ (ـتـ:ـ ٥١٧٠ـ)ـ:ـ ٣٤٥ـ/ـ٧ـ – بـابـ:ـ السـيـنـ وـالـرـاءـ وـالـفـاءـ.

(٥) مفردـاتـ الـأـفـاظـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ الـرـاغـبـ الـأـصـفـهـانـيـ،ـ صـ ١٤٢ـ،ـ ٣٦٣ـ.

أهميته وغايتها أقرب منها إلى بيان حقيقته وحده، ومع كل فـإن اختلاف العلماء في بيان تعريف التفسير إنما هو من اختلاف النوع وليس اختلاف التضاد، ولعل تعريف صاحب المناهل: "علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله بقدر الطاقة البشرية"^(١) هو أوجز التعريف وأجمعها، والمراد من معانـي القرآن أعم سواء كانت معانـي لغويـة أو شرعـية، وسواء كانت بالوضع أو بمعونـة المقام وسوق الكلـام وبـقـرائـن الأحوال^(٢).

المطلب الثالث

لفظ ((القرآن)) بين دلالتيه: المعجمية والاصطلاحية

الدلالة اللغوية للفظ (القرآن) مادة "قرأ" يدور معناها في المعاجم العربية على الجمع والاجتماع والضم والتشابه، وهي معانـ ترجع إلى الاتلاف والانسجام، وليس بينها تعارض، وقد اختلف العلماء في المعنى اللغوي للفظ "القرآن" على أقوال^(٣)، وأجد أن النفس تميل إلى رجحان القول بأنه مشتق من قرأ بمعنى تلا التي مصدرها التلاوة، ومما يدل على مجيء لفظ

(١) مناهـل العـرـفـان فـي عـلـوم الـقـرـآن، المؤـلـف: محمد عبد العـظـيم الزـرقـانـي، (ت: ٥٣٦٧) : ٤/٢.

(٢) التـيسـير فـي قـوـاعـد التـفـسـير لـلكـافـيـجي؛ محمد بن سـليمـان، (ت: ٩٨٧٩)، صـ ١٢٤، ١٢٥.

(٣) راجـ: مـدخل إـلـى تـفـسـير الـقـرـآن وـعـلـومـه: ١/٥٦، المؤـلـف: عـدنـان محمد زـرـزـورـ، وـالـاتـقـانـ فـي عـلـومـ الـقـرـآن لـلسـيوـطـي؛ عبد الرحمن بن أبي بـكر (ت: ٩١١) : ١١٣/١.

القرآن بمعنى التلاوة؛ قوله سبحانه، {إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ
فَاتَّبَعَ قُرْآنَهُ} ^(١) فالقرآن هنا وكذا فيما بعد مصدر كالرجحان بمعنى
القراءة" ^(٢).

الدلالة الاصطلاحية لكلمة القرآن: تتنوع أقوال العلماء في تعريف لفظ
"القرآن" ما بين الأطباب والإيجاز والتوسط، ولعل أوفى التعريف مع الإيجاز
هو ما جاء في: النبأ العظيم: "القرآن هو كلام الله تعالى، المنزّل على محمد
– ﷺ –، و"المتّبع بِتَلَوْتِه". فالكلام: جنس شامل لكل كلام، وإضافته إلى
الله تميّزه عن كلام من سواه من الإنس والجن والملائكة و"المنزّل" مخرج
للكلام الإلهي الذي استأثر الله به في نفسه، أو القاء إلى ملائكته ليعملوا به
لا ينزلوه على أحد من البشر؛ إذ ليس كل كلامه تعالى منزلاً، بل الذي أنزل
منه قليل من كثير {قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لِكَلَمَاتِ رَبِّي لَنَفَدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ
تَنَفَّدَ كَلَمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِه مَدَادًا} ^(٣) {وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ
أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدتْ كَلَمَاتُ اللَّهِ} ^(٤) وتفيد
المنزل بكونه "على محمد" لإخراج ما أنزل على الأنبياء من قبله، كالتوراة
المنزلة على موسى والإنجيل المنزّل على عيسى، والزبور المنزّل على
داود، والصحف المنزّلة على إبراهيم - عليهم السلام -، وقيد "المتّبع

(١) سورة القيامة الآيات ١٧ - ١٨

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، تأليف: محمود الألوسي

(ت: ١٤٢٢/٢٩): ٥١٣٤٢.

(٣) سورة الكهف الآية ١٠٩.

(٤) سورة لقمان من الآية ٢٧.

بتلاوته" أي: المأمور بقراءته في الصلاة وغيرها على وجه العبادة لإخراج ما لم نؤمر بتلاوته من ذلك، كالقراءات المنقولة إلينا بطريق الآحاد والأحاديث؛ وهي المسندة إلى الله - عَزَّوجلَّ - إن قلنا: إنها منزلة من عند الله بأنفاظها^(١).

المطلب الرابع

معنى ((التأصيل والتقويم)) في اللغة والاصطلاح

وينطوي هذا المطلب على مسائلتين:

الأولى: التأصيل:

"أصل كل شيء هو ما يستند تحقيق ذلك الشيء إليه"^(٢) ومادة "اللفظ" "أصل" تدور في فلك البحث عن أصل الشيء وأساسه، والألف والصاد واللام "أصل" يدل على أساس الشيء^(٣)، "وأصل الشيء" صار ذا أصل^(٤).

التأصيل في الاصطلاح: من خلال العرض المعجمي للفظ: "التأصيل" يمكن العود في الاصطلاح إلى معنى: إرجاع القول والفعل إلى أصل وأساس يقوم وبينى عليه، قال المناوي - رحمه الله - : "الأصل ما يبني عليه غيره، وأصانه تأصيلا جعلت له أصلا يبني عليه غيره، وأصول الفقه: دلائله الإجمالية أو

(١) النبأ العظيم، تأليف: محمد بن عبد الله دراز (ت: ٤٣١هـ) .٤٣/١

(٢) الإحکام في أصول الأحكام للآمدي؛ علي بن محمد الآمدي أبو الحسن (ت: ٥٦٣هـ) .٢٣/١

(٣) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (ت: ٥٣٩هـ) : ١١٠/١ - باب: الهمزة والصاد (أصل).

(٤) لسان العرب لابن منظور: ١٦/١١ - مادة (أصل).

العلم بالقواعد الإجمالية أو يتوصل بها إلى الفقه أو غير ذلك^(١)، وعلى ذلك يمكن تعريف تأصيل حجية تفسير القرآن بالقرآن بأنه: (بيان الأصل الذي تبني عليه حجية تفسير القرآن بالقرآن من خلال القرآن، وما صح من السنة، وما ثبت من أقوال العلماء الأثبات؛ بنص صريح أو اجتهاد معترض).

المسألة الثانية: التقويم بوجهيه: اللغوي والاصطلاحي:

لفظ التقويم في المعاجم العربية: التقويم مصدر قوم وله معنيان: أحدهما: إعطاء قيمة أو ثمن للشيء؛ جاء في اللسان: أقمتُ الشيء وقوّنته فقام بمعنى استقامة، والاستقامة اعتدال الشيء واستواوه^(٢)، وثانيهما: تعديل المعوج أو إصلاحه ليصبح أو يعود مستقيما لاعوج فيه؛ يقال: قوم الشيء تقويمًا: سواه وعدله، وصحح ما به من خطأ، وهو المعول عليه في هذه المسألة، قال صاحب اللسان: والتقويم يستعمل في المحسوسات حقيقة؛ تقويم الجدار والعود، وفي المعاني مجازا؛ تقويم الأخلاق واللغة، والتقويم إزالة الاعوجاج كتقويم الرمح والقدح ثم يستعار فيقال: قوم العمل^(٣).

التقويم في الاصطلاح: من خلال العرض اللغوي يتبيّن أن التقويم يعني: جعل الشيء مستقيما بعد اعوجاجه، أو الرجوع به إلى أصله المستقيم، وعليه؛ فتقويم حجية تفسير القرآن بالقرآن تعني: (إزالة ما يعتري حجية تفسير القرآن بالقرآن من اعوجاج بسبب الأهواء ونحوها؛ بتأصيل الحجية وضبطها).

(١) التوفيق على مهامات التعريف، تأليف: محمد عبد الرؤوف المناوي: ٦٩/١، ٧٠.

(٢) لسان العرب - مادة: (قوم): ٤٩٦/١٢، باختصار

(٣) الفروق اللغوية لأبي الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري أبي هلال، (ت: ٥٣٩٥): ١٢٥/٢.

المبحث الثاني

مفهوم مصطلح: تفسير القرآن بالقرآن

الوقوف على المصطلحات العلمية؛ بتحقيق مضمونها أمر ضروري؛ للاطمئنان على ما يترتب عليها من آثار، ومصطلح تفسير القرآن بالقرآن قد يبدو للناظر فيه لأول وهلة أنه محضر تفسير الآية بالآية أو للفظة القرآنية بلفظة قرآنية أخرى نقلًا، وهذا لا يتأتى على الإطلاق، وإنما بضوابط^(١)، والتحقيق: أن هذا المصطلح تارة يكون من التفسير بالرواية، وتارة يكون من التفسير بالدراءة؛ فهو عمل بشري معتمد نص قرآني، ولا يخفى استعمال العلماء لهذا النوع من التفسير قديماً، وبخاصة في مصنفات التفسير وعلوم القرآن والفقه وأصوله، ومع أن هذا اللون من التفسير قديم قدم الرسالة، ومصاحب لنزول الآيات القرآنية ذاتها، إلا أن العناية كانت منصبة على الجانب التطبيقي له، ولم تلق هذه العناية مكانها في تحديد هذا المفهوم، ووضع تعريف محدد ومنضبط له، ولعل السبب في ذلك: اعتبار أن التفسير على وجه العموم؛ هو الأصل وما يسري على الأصل يسري على الفرع بالضرورة.

ومن خلال تعريف مفردات المصطلح، وبيان أن أفضل ما عرف به التفسير هو: "بيان القرآن"^(٢)، وأن هذا البيان قد يكون بالنص وقد يكون بالاجتهاد؛ فعليه يمكن تعريف تفسير القرآن بالقرآن بأنه: (بيان القرآن

(١) سيأتي الحديث عن هذه الضوابط في فصل مستقل.

(٢) ينظر: مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير للدكتور مساعد الطيار، ص ١٢٧، وتفسير القرآن بالقرآن للدكتور أحمد البريدي، ص ٧.

بالقرآن بنص صحيح صريح أو اجتهاد معتبر من يعتد بقوله)، وهو - حسب ظني - تعريف موجز جامع مانع، مع الأخذ في الاعتبار أن المراد من البيان: ليس مجرد البيان اللغظي فحسب؛ فهذا نوع من البيان بل أخص أنواعه، وهو المعنى المضيق له، ولكن البيان المعنىً هنا: كل ما من شأنه والتوضيح، وهو بيان متفاوت قوة وضعفا وقربا وبعدا ووضوها وخفاء حسب مكانة وقدر من قام بالبيان، والمطالع لكتب التفسير التي عني أصحابها بهذا النوع من التفسير يعلم استخدامهم له بالمعنى الموسَّع، مع التفاوت في الاستخدام.

المبحث الثالث

نشأة تفسير القرآن ومراحل تطوره

الإيجاد والتطور من سنن الله في الخلق، وهذا الأمر كما يصدق على الأشياء الحسية يصدق على العلوم والمعارف، وهذه أمور لا يختلف عليها العقلاء، والواقف على نشأة التفسير، ومراحل تطوره يدرك أن تفسير القرآن بالقرآن هو أول الأنواع التفسيرية وجوداً وأسبقها على الساحة ظهوراً: "ولا يجوز لأحد مهما كان أن يعرض عنها إلى مرحلة أخرى"^(١)، وتفسير القرآن بالقرآن قد مر بمراحل تكاملية أضفت كل مرحلة منها عليه صبغة محددة.

ويمكن حصر هذه المراحل^(٢) - بايجاز - فيما يأتي:

المرحلة الأولى: مرحلة التأسيس (ما قبل التدوين):

وتشمل عصر النبي - ﷺ - الصحابة - رضي الله عنه - وغالب عهد التابعين - رحمهم الله - .^(٣)

(١) التفسير والمفسرون للدكتور/ الذبي ٤٠ / ١.

(٢) صورة هذا التقسيم مستمدّة من مقال على الشبكة العنكبوتية (الانترنت) بعنوان: التطور التاريخي لحركة التفسير لمحمد بن محمد بن جماعة في ١٤٣٨ هـ/٥/٨ بتصرف.

(٣) وهذه الحقبة هي خير الأزمان؛ قال سبحانه: { وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارُ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَ اللَّهُمَّ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهُ الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ } [التوبه: ١٠٠]، وفي الصحيح: (خير الناس قرنى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ...) والحديث أخرجه: البخاري في صحيحه رقم (٢٦٥٢)، ومسلم في صحيحه ح: (٢٥٣٣).

- وقد أسس القرآن ذاته لهذا النوع من التفسير، وقد أجمع العلماء على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير القرآن بالقرآن^(١).
- وببدأ النبي - ﷺ - هذا المنهج عملياً؛ فقد فسر بعض آيات القرآن بعض^(٢) وهو - ﷺ - بتفسيره هذا قد أسس لهذا النوع من التفسير.
- وقد استعمل الصحابة تفسير القرآن بالقرآن كثيراً^(٣)، وكانت أدواتهم ما نقلوه وما فهموه من النبي - ﷺ -، ومعايشتهم زمن نزول القرآن الكريم.
- ولم يختلف الأمر كثيراً في عهد التابعين عنه في عهد الصحابة، وإن زادت حركة التفسير بسبب زيادة الفتوحات الإسلامية، ودخول غير العرب في الإسلام.

المرحلة الثانية: مرحلة التأصيل للتفسير:

وأعني بها: المرحلة التي تم فيها وضع أصول علمية متكاملة لتفسير كامل للقرآن الكريم بمنهجية واضحة المعالم، متكاملة الأركان؛ فهذه المرحلة جاءت لتأصيل ما أسته السابقة بمنهجية واضحة، وبهذا الطرح يعد الطبرى - جلته - ومن زامنه أو قاربه كابن عطية، وابن كثير، وغيرهما من أوائل رواد هذه المرحلة، وفي هذه المرحلة بدأ التفسير يأخذ منحى: زيادة الاستنباط والترجح بين الأقوال التفسيرية مع الحرص على جمع المؤثر عن السابقين، وتحدى السيوطي - جلته - عن حركة التأليف

(١) سيأتي بيان ذلك في مبحث: أهمية تفسير القرآن بالقرآن وال الحاجة إليه.

(٢) وسيأتي مزيد أمثلة لذلك عند: حجية تفسير الرسول للقرآن بالقرآن.

(٣) والأمثلة ستأتي عند الحديث عن حجية تفسير الصحابة - ﷺ - للقرآن بالقرآن.

في مجال التفسير بعد عصر التابعين؛ فقال بعد أن ذكر المفسرين من الصحابة والتابعين وتابعـيـ التابـعـين: "وبعدـهـمـ ابنـ جـرـيرـ الطـبـريـ،ـ وـكتـابـهـ أـجـلـ التـفـاسـيرـ وـأـعـظـمـهاـ،ـ ثـمـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ،ـ وـابـنـ مـاجـةـ،ـ وـابـنـ مـرـدـوـيـهـ،ـ وـأـبـوـ الشـيـخـ اـبـنـ حـيـانـ،ـ وـابـنـ الـمـنـذـرـ وـآـخـرـيـنـ،ـ وـكـلـهـ مـسـنـدـ إـلـىـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ وـأـتـابـاعـهـمـ،ـ وـلـيـسـ فـيـهـاـ غـيـرـ ذـلـكـ،ـ إـلـاـ اـبـنـ جـرـيرـ،ـ فـإـنـهـ يـتـعـرـضـ لـتـوـجـيهـ الـأـقـوـالـ وـتـرـجـيـحـ بـعـضـهـاـ عـلـىـ بـعـضـ وـإـعـرـابـ وـالـاستـبـاطـ فـهـوـ يـفـوـقـهـاـ بـذـلـكـ" (١).

المرحلة الثالثة: التفريع والتنويع:

وهـذـهـ المـرـحـلـةـ معـ اـعـتمـادـ أـصـحـابـهـاـ عـلـىـ أـسـسـ وـأـصـوـلـ الـمـرـاحـلـتـيـنـ السـابـقـتـيـنـ؛ـ إـلـاـ أـنـ السـمـةـ الـغـالـبـةـ عـلـىـ أـصـحـابـهـاـ هـيـ:ـ التـفـرعـ وـالـتـنـوـيـعـ؛ـ فـظـهـرـتـ التـفـاسـيرـ الـتـيـ اـصـطـبـغـتـ بـالـمـذـهـبـيـةـ؛ـ الـعـقـدـيـةـ وـالـفـقـهـيـةـ،ـ وـالـتـىـ نـحـتـ منـحـىـ عـلـمـاءـ الـكـلـامـ،ـ وـمـالـتـ نـحـوـ الـلـغـةـ وـآـدـابـهـاـ،ـ وـتـعـلـقـتـ بـالـاـشـارـاتـ...ـ وـهـكـذـاـ تـوـعـتـ الـمـنـاهـجـ وـتـرـعـتـ الـاتـجـاهـاتـ.

المرحلة الرابعة: مرحلة الانفتاح والتاثير بثقافات أخرى:

التـأـثـيرـ وـالتـأـثـيرـ صـفـةـ أـصـيـلـةـ مـنـ صـفـاتـ الـمـجـتمـعـاتـ الـبـشـرـيـةـ،ـ وـحـرـكةـ الثـقـافـةـ فـيـ أـيـ مـكـانـ تـؤـثـرـ وـتـأـثـيرـ بـمـاـ لـهـاـ مـنـ حـيـويـةـ وـسـرـيـانـ فـيـ الـمـعـاملـيـنـ معـهـاـ،ـ وـلـمـ كـانـ الـحـرـكـةـ الـعـلـمـيـةـ فـيـ الـغـرـبـ عـلـىـ أـشـدـهـاـ،ـ مـعـ بـدـايـةـ الـقـرنـ الـرـابـعـ عـشـرـ لـلـهـجـةـ،ـ وـالـتـىـ كـانـ مـنـ أـهـمـ أـهـدـافـهـاـ:ـ الـانـقلـابـ وـالـتـخلـصـ مـمـاـ هوـ قـدـيمـ،ـ سـرـىـ هـذـاـ الـفـكـرـ إـلـىـ الـبـلـادـ إـلـاسـلـامـيـةـ،ـ نـتـيـجـةـ اـتـصالـ الـمـسـلـمـيـنـ بـالـحـضـارـةـ الـغـرـبـيـةـ؛ـ فـاـنـقـسـمـ النـاسـ إـلـىـ مـاـ بـيـنـ دـاعـ إـلـىـ التـجـديـدـ حـتـىـ فـيـماـ هـوـ

(١) الإتقان في علوم القرآن للسيوطى: ٥٩/١

ثابت، وما بين رافض له بكل ما فيه، وبينهما فريق دعا إلى التوسط بعرض التراث بمفهوم يتلائم مع التجديد، وقاد حركة التجديد في مصر: الشيخ محمد عبده وتلامذته باعتبار أن القرآن كتاب هداية في المقام الأول^(١) وقد نشأ عن هذا العمل نظرات أكثر عمقاً للفرقان الكريم باعتباره كتاب المسلمين بل والحياة كلها، وتفرع عن ذلك مصطلحات لمناهج تفسيرية أخرى كالمنهج الأدبي، والمنهج الاجتماعي^(٢)، وغير ذلك.

(١) ولم تغفل المراحل السابقة هذا المبدأ، بل أسلت، وأصلت له، غير أنه في هذه المرحلة كان السمة الغالبة

(٢) وهذه المناهج لها ما لها وعليها ما عليها؛ فمنها المقبول ومنها المردود، ولمزيد المعرفة يراجع على سبيل المثال: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، تأليف: الدكتور / فهد الرومي، ص ٧١٨ وما بعدها.

المبحث الرابع

أهمية تفسير القرآن بالقرآن، وال الحاجة إليه

لما كان القرآن الكريم مصدر الهدایة الإلهیة، ومنبع السعادة الربانية، كان بيانه - وبخاصة بالقرآن ذاته - ضرورة إيمانية، وحاجة حياتية، وهو جدير بهذه العناية، وحقيقة بهذا البيان؛ فإنه لُب الرواية، وميدان الدرایة؛ الذي سبّحت في بحاره عقول المجتهدین، وحلقت في سمائه أفکار المفسريْن؛ فأتوا في بحوثه بكل أصلٍ وجديٍ، واستخرجوا منه كل نافع وتلید، وأحاطوه بسياج منيع يدفع عنه كل مخالفٍ عنيد، وسلحوه بسلاط عتيد، يذبُّ عنه كيدَ كل شيطانٍ مرید.

منظفات أهمية تفسير القرآن بالقرآن:

تنطلق أهمية تفسير القرآن بالقرآن من أسس ثابتة وقواعد راسخة ومن ذلك:

- اسلوب القرآن ذاته، وذلك: أن في الآيات نفسها: مطلق ومقيد، ومبهم ومبيّن، وعام وخاص،... ولو كان هذا المنطلق غير صحيح وغير سديد لما سلكه القرآن ذاته.
- استعمال الرسول - ﷺ - له أكسبه الأهمية القصوى، بل والحجية.
- عمل الصحابة والتابعين وتابعاتهم به حتى صار مما لا خلاف في استعماله.
- لم يخل منه تفسير - على حد علمي - مع التفاوت في الطرح، والتباين في العرض.

المبحث الخامس

طرق البيان بتفسير القرآن بالقرآن

يتمثل الوصول إلى تفسير القرآن بالقرآن في طريقين:

الأول: الوحي الجلي؛ وهذا له خمسة صور:

الأولى: عن طريق القرآن ذاته وهو ما جاء صريحاً من الفاظ أو آيات يفسر بعضها بعضاً، وتلقته الأمة بالقبول دون معارض يذكر، وهو ما اصطلاح عليه: تفسير القرآن للقرآن.

الثانية: تفسير الآية أو اللفظة القرآنية بقراءة صحيحة تفسيراً صحيحاً صريحاً^(١).

الثالثة: بيان النبي - ﷺ - للفظة أو للاية بلفظة أو بآية أخرى، وشرط هذا البيان أن يكون صريحاً بسند صحيح.

الرابعة: تفسير الصحابة - رضي الله عنه - للقرآن بالقرآن بشروط^(٢).

الخامسة: تفسير التابعين للقرآن بالقرآن عند من يرى حجيته بشروط^(٣).

الطريق الثاني: الاجتهاد في تفسير القرآن بالقرآن من الصحابة ومن بعدهم من العلماء، وهذا بدوره له صورتان:

(١) وسبأني مزيد تفصيل لهذا عند: مدى حجية تفسير القراءات بعضها لبعض.

(٢) ستأتي هذه الشروط - إن شاء الله - عند الحديث عن مدى حجية تفسير الصحابة للقرآن بالقرآن.

(٣) ستأتي هذه الشروط - إن شاء الله - عند الحديث عن مدى حجية التابعين لتفسير القرآن بالقرآن.

الأولى: ما يعلمه كل من له إمام باللغة عامة، وبالتفسير خاصة، فلا يحتاج إلى مزيد جهد أو كبير أعمال عقل؛ بل يعلم ارتباطه بالأية المفسرة لأدنى ملابسة وهو "كل لفظ أفاد معنى واحداً جلياً يعلم أنه مراد الله تعالى؛ فهذا القسم لا يلتبس تأويلاً"^(١).

الثانية: ما لا يعلمه إلا من حباه الله بمزيد من الغوص في بحار القرآن، "وكل لفظ احتمل معنيين فصاعداً فهو الذي لا يجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه اعتماداً على الدلائل والشواهد دون مجرد الرأي"^(٢).

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن، تأليف: محمد عبدالعظيم الزرقاني: ٢٠٢٠، ١٠/٢
(٢) المرجع السابق نفس الصفحة

الفصل الثاني

مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن

وفيه مباحث:

الأول: مدى حجية تفسير القراءات بعضها لبعض.

الثاني: مدى حجية تفسير الرسول - ﷺ - للقرآن بالقرآن

الثالث: مدى حجية تفسير الصحابة - رضي الله عنهم - للقرآن بالقرآن

الرابع: مدى حجية تفسير التابعين - رحمهم الله - للقرآن بالقرآن

الخامس: مدى حجية التفسير الاجتهادي للقرآن بالقرآن

المبحث الأول

مدى حجية تفسير القراءات بعضها البعض

لا يخفى ما بين القرآن الكريم والقراءات القرآنية؛ وبخاصة الصحيح منها من توافق وتكامل، باعتبار أن القراءات القرآنية الصحيحة المتواترة جزء من القرآن الكريم^(١)، كما لا يخفى ما بين التفسير والقراءات القرآنية من تكامل وتوافق في الدلالة والمراد، ومن هنا كانت القراءات أداة أصلية، وحجة دامجة لفهم وبيان القرآن الكريم؛ فهي من باب تفسير القرآن بالقرآن^(٢)، أو الأخرى أن تسمى بتفسير القرآن للقرآن؛ حيث إن المفسر^(٣) والمفسر^(٤) هو القرآن بقراءاته المتواترة، وقد عد الشنقيطي - جهله - تفسير القرآن الكريم بالقراءات القرآنية نوعاً من أنواع تفسير القرآن بالقرآن، والذي هو بالضرورة من أشرف أنواع التفسير فقال: "وقد التزمنا

(١) يقول استاذنا الدكتور / شعبان محمد اسماعيل: إن هذه القراءات - يعني القراءات العشر - أبعاض القرآن وأجزاؤه، وقد ثبت القرآن كله بجميع أبعاضه وأجزائه بطريق التواتر؛ فيكون كل جزء منه ثابتاً بطريق التواتر، ضرورة ثبوت الأجزاء بثبوت الكل. (دراسات حول القرآن والسنة، تأليف: الأستاذ الدكتور / شعبان محمد اسماعيل - جامعة الأزهر، ص ٢٧ تحت عنوان: أركان القراءة المقبولة).

(٢) قال الذهبي - جهله - مما يؤيد أن القراءات مرجع مهم من مراجع تفسير القرآن بالقرآن ما روی عن مجاهد - جهله - أنه قال: (لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود قبل أن أسأله ابن عباس ما احتجت أن أسأله عن كثير مما سأله عنه). انظر: التفسير والمفسرون للذهبي: ١/٣٣.

(٣) بكسر السين المشددة: القراءة القرآنية الصحيحة لآلية القرآنية.

(٤) بفتح السين المشددة: الآية القرآنية المفسرة نفسها.

ألا نبين القرآن إلا بقراءة سبعة سواء كانت قراءة أخرى في الآية المبنية نفسها أو آية أخرى غيرها^(١)، وكذلك ذكر الدكتور/ الذهبي - رحمه الله - أن القراءات القرآنية لون من ألوان تفسير القرآن بالقرآن؛ فقال: "من تفسير القرآن بالقرآن حمل بعض القراءات على غيرها؛ فبعض القراءات تختلف مع غيرها في اللفظ، وتتفق في المعنى"^(٢)، وقد أورد الطاهر بن عاشور - رحمه الله - أن تعدد القراءات القرآنية منه ما هو أصل في تعدد المعاني أو الترجيح بها، ومنه ما لا علاقة له بالعملية التفسيرية، وذكر - رحمه الله - أمثلة على ذلك^(٣).

حقيقة اختلاف القراءات وأثره في التفسير:

علم القراءات القرآنية مما لا غنى عنه لمن يخوض لجة التفسير؛ فهو أصل أصيل وركن ركين، وقد ذهب جمهور علماء المسلمين إلى أن الاختلاف في القراءات هو اختلاف تنوع وتغایر وتكامل، وليس اختلاف تضاد وتعارض وتناقض^(٤)، وأن الاختلاف إنما هو في الألفاظ دون المعاني،

(١) أضواء البيان: ١/٣٠.

(٢) التفسير والمفسرون للذهبي: ١/٣٢.

(٣) قال - رحمه الله -: "أما النوع الأول فما كان التعدد فيه بين القراءات راجع إلى اختلاف الكلمات أو الحركات المؤثرة في المعنى، ودور هذا في ثراء العملية التفسيرية كبير. وأما النوع الثاني؛ فما كان الاختلاف فيه بين حركات الحروف مما لا تأثير له في المعنى. التحرير والتتوير: ١٨٤، ١٨٥."

(٤) لم أقف - على حد علمي - على قول لأحد من يعتد بهم من العلماء ذكر أن الاختلاف بين القراءات المتواترة من باب اختلاف التناقض والتضاد - والله أعلم.

ولو كانت المعاني متعارضة لأدى ذلك إلى وجود التناقض بين آيات القرآن، وهو حال، وبهذا صرخ المهدوي - جلله - حين عرض لحديث النبي - ﷺ - القرآن على سبعة أحرف^(١)، وقد فصل ابن الجزري - جلله - القول في بيان حقيقة الاختلاف بين القراءات المنصوص عليها فقال: "قد تدبرنا اختلاف القراءات كلها فوجدناه لا يخلو من ثلاثة أحوال أحدها اختلاف النطق والمعنى واحد، الثاني اختلافهما جمیعا مع جواز اجتماعهما في شيء واحد، الثالث اختلافهما جمیعا مع امتناع جواز اجتماعهما في شيء واحد، بل يتفقان من وجه آخر لا يقتضي التضاد والتناقض"^(٢)، وقد صرخ الزرقاني - جلله - بـ"أن تنوع القراءات يقوم مقام تعدد الآيات"^(٣)، ومما يؤيد أن تعدد القراءات القرآنية لون من تفسير القرآن بالقرآن:

- أن من هذه القراءات ما هو من باب البيان لبعض الألفاظ أو الآيات.
- ومنها ما هو من باب حمل الآيات بعضها على بعض.
- ومنها ما هو من باب التوسع في دلالات الآيات كلون من ألوان الإعجاز ... إلى غير ذلك من دلالات القراءات.

(١) راجع: الأحرف السبعة للداني ص ٥٧ - ٥٩، والإتقان: ١١٤/١ : ١٢٤ ، القراءات القرآنية وأثرها في الدراسات النحوية: ٢٩/٢٤ .

(٢) النشر في القراءات العشر للحافظ ابن الجزري: ٦٦/١ ، ويراجع: حجة القراءات، تأليف: عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (ت حوالي ٥٤٠ هـ): ٨٠/١ ، ويراجع أيضاً: الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، تأليف: عبد الفتاح ابن عبد الغني بن محمد القاضي (ت ١٤٠٣ هـ): ٥١/١ .

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن: ١/١ .

نموذج من تفسير القراءات المتواترة بعضها لبعض:

قال الله - تعالى - : {يَخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ} ^(١) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو : {وَمَا يَخْدَعُونَ} بضم الياء وألف بعده الخاء وكسر الدال، وقرأ الباقيون : {وَمَا يَخْدَعُونَ} بفتح الياء وسكون الخاء وفتح الدال من غير ألف ^(٢).

وقد اختلفت كلمة **الموجهين** للقراءات في توجيهه ما ورد في هذه الآية من قراءات؛ فبعضهم يرى أن القراءتين بمعنى واحد، ويرى البعض الآخر أن لكل منها معنى مغایر للأخر لا يتناقض معه بل يقويه ويكمله، قال ابن كثير - **رحمه الله** - في تفسيره : {وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ} يقول: وما يغرون بصنعيهم هذا ولا يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون بذلك من أنفسهم كما قال تعالى: {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ} ^(٣)، ومن القراء من قرأ {وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أنفسهم} وكلا القراءتين ترجع إلى معنى واحد ^(٤)، وقال صاحب الحجة: ولمن قرأ: {وَمَا يَخْدَعُونَ} وجه آخر، وهو أن ينزل ما يخطر بباله ويجهس في نفسه من الخدع منزلة آخر يجازيه ذلك ويقاومه إياه، فعلى هذا يكون الفعل كأنه من اثنين، فيلزم أن يكون فاعل، وهذا في كلامهم غير ضيق ^(٥)، وعلى هذا يجوز أن تكون

(١) سورة البقرة الآية ٩.

(٢) انظر: النشر: ٢٠٧/٢.

(٣) سورة النساء من الآية ١٤٢.

(٤) تفسير ابن كثير: ١/٧٧.

(٥) الحجة في القراءات السبع لأبي علي الفارسي: ١/١١٧.

المفاعة من الجانبين، إذ المنافقون يخدعون أنفسهم بما يمنونها من أباطيل، وهي تمنّهم كذلك أو تكون المخادعة من جانب واحد، فتكون المفاعة ليست على بابها، وحينئذ تتحد هذه القراءة مع القراءة الآتية^(١) ولعل القول بأن كل قراءة قد أعطت معنى جديدا هو الأولى، والذي يتناسب مع ما ورد بأن كل قراءة جعلت كأنها آية مستقلة؛ فالقراءة الأولى يتوجه معناها إلى الإخبار عن حال ومال المنافقين وهو أن خداعهم راجع حسرة عليهم، وأما القراءة الثانية فيتوجه معناها إلى ما يكون داخل نفس المنافق من صراع وخوف كما أخبر الله عنهم في قوله سبحانه: {يَخْذُلُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةً تُنَبِّهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ} ^(٢)، وعلى ذلك، " فالقراءة الأولى { وما يخدعون إلا أنفسهم } تطمئن المؤمنين بأن عمل هؤلاء المنافقين سينقلب وبالاً عليهم، فنتيجة المخادعة ضرر محقق لأنفسهم، فهي بشاره للمؤمنين بما سيقع على أولئك المنافقين، وأما القراءة الثانية وهي { يخدعون } فإنها تدل على شيء آخر وهو ما يجده المنافقون في أنفسهم من اضطراب، وضيق وعدم استقرار وثبات؛ فهناك عملية مخادعة بينهم وبين أنفسهم، فهم يخدعون أنفسهم ويغرونها بالأمانى، وأنفسهم كذلك تخادعهم "^(٣).

(١) القراءات وأثرها في علوم العربية، تأليف: محمد محمد سالم محسن:

.٤٨٦/١

(٢) سورة التوبة من الآية ٦٤.

(٣) القراءات القرآنية من الوجهة البلاغية، د/ فضل حسن عباس، المجلد ٤، العدد ٧، في ١٩٨٧م، ص ١٨.

حجية تفسير القرآن بالقراءات الصحيحة:

بذا واصحا من خلال العرض السابق، وضرب بعض الأمثلة أن القراءات القرآنية الصحيحة جزء من القرآن الكريم، وأن كل قراءة بمثابة آية مستقلة، وأنه لا تعارض ولا تناقض بين القراءات الصحيحة وإنما تعاوض وتتكامل، وعلى هذا يمكن القول - بكل اطمئنان - أن القراءات الصحيحة حجة في تفسير بعضها لبعض، وأنه طريق لا يصح العدول عنه إلى غيره عند تتحققه؛ فهو أعلى درجات التفسير القرآني بالقرآن، ومن هذا المنطلق توالت عنابة المفسرين بهذا اللون من التفسير - تفسير القرآن بالقرآن من خلال القراءات القرآنية -، وصرح كثير منهم بأهميته في العملية التفسيرية من خلال مقدمات تفسيرهم، أو أثناء التفسير لآيات اشتملت على هذا النوع من التفسير، كما أوجب العلماء العمل بالقرائتين الصحيحتين معا دون التفريق بينهما؛ لأن في اختلافها توفيرا لمعاني الآية غالبا فيقوم تعدد القراءات مقام تعدد كلمات القرآن^(١).

الاحتجاج بالقراءات الشاذة^(٢) في التفسير:

من خلال ما سبق بذا واصحا أن القراءات القرآنية الصحيحة أصل أصيل في تفسير القرآن الكريم، وأنها حجة لازمة في بيان القرآن الكريم،

(١) التحرير والتنوير للظاهر بن عاشور: ٥٦/١.

(٢) للقراءة الشاذة تعريفات متعددة، ولعل ما يطمئن إليه القلب: أنها القراءة التي صح سندها ووافقت العربية ولو بوجه خالفت الرسم العثماني. (راجع: الإبانة عن معاني القراءات للعلامة مكي بن أبي طالب: ١٠٣/١٠، ومنجد المقرئين لابن الجوزي، ص ٣٩٣، ٣٩٤).

ولا يجوز الرغبة عنها إلى غيرها عند وجودها وتحققها، أما القراءات الشاذة التي فقدت شرط التواتر؛ فإن لم تثبت قرآنيتها لفقدتها شرط التواتر فهي من تفسير النبي - ﷺ - إن صح سندها إليه، وإلا فهي من تفسير الصحابة إن صح سندها إليهم.

وللمفسرين في اعتبار ما تنتجه القراءات الشاذة من معاني، والأخذ بمقتضاه رأيان:

الأول: عدم اعتباره؛ ويمثله بعض المفسرين كالرازي^(١)، والثاني، اعتباره وهو الراجح^(٢) وهو لجمهور المفسرين وعلى رأسهم الطبرى والقرطبي^(٣).

وأما عن الاحتجاج بها ففي المسألة مذهبان - أيضاً - موجزهما:
١- أنها حجة ينبغي العمل بها، وعلى هذا: الحنفية^(٤) وجمهور الشافعية^(٥)

(١) قال الرازي: "والصحيح أن القراءة الشاذة مردودة لأن كل ما كان قرآناً وجب أن يثبت بالتواتر فحيث لم يثبت بالتواتر قطعنا أنه ليس بقرآن". التفسير الكبير: .٣٥/٣

(٢) راجع: الإتقان في علوم القرآن: ١/٢٠٣، ٢٠٤.

(٣) قال القرطبي - رحمه الله -: " وإن لم يثبت كونه قرآنًا فقد ثبت كونه سنة وذلك يوجب العمل كسائر أخبار الأحاديث". الجامع لأحكام القرآن: ١/٤٧.

(٤) راجع: كشف الأسرار في شرح المنار في الأصول للنسفي، أبي البركات عبدالله بن محمد (ت: ١٢١٠ هـ): ١٢١، ونيل الأوطار شرح منقى الأخبار للإمام الشوكاني؛ محمد بن علي بن محمد (ت: ١٢٥٠ هـ): ٤٣٦، ٤٣٥/١.

(٥) منهم: أبو حامد والماوردي والرافعي وأبي السبكى والاسنوى.

والراجح من مذهب الحنابلة^(١) وهو حكاية عن مالك^(٢)؛ قال ابن قدامة^(٣) - جملة - "وال الصحيح أنه حجة لأنه يخبر - أي الصحا بي الذي روى القراء الشاذة - أنه سمع من النبي - ﷺ - فإن لم يكن قرأنا فهو خبر"^(٤)، وقال ابن حجر الهيثمي - جملة - "والقراءة الشاذة يحتاج بها في الأحكام كخبر الواحد على المعتمد"^(٥).

٢ - أنها ليست حجة ولا ينبغي العمل بها، وعلى هذا: جمهور المالكية^(٦)، وأحد قولي الشافعي وبعض أصحابه^(٧)، ورواية عن أحمد^(٨). ولعل الرأي القائل بحجية القراءة الشاذة التي صح سندها، ووافقت العربية، وخالفت المصحف، وإن لم تبلغ حد التواتر، هو الأقرب للصواب؛ باعتبارها من تفسير الرسول - ﷺ - إن صح سندها - ولكنها لم تصل لدرجة التواتر؛ فعدم ثبوت قرأتها لها السبب، أو تكون من تفاسير

(١) روضة الناظر وجنة المناظر، المؤلف: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي:
٠٦٣/١

(٢) راجع: شرح الكوكب المنير للفتوحى: ١٤٠/٢

(٣) الإمام: عبدالله بن أحمد بن محمد المقدسي من أكابر الحنابلة من مؤلفاته: المغني توفي ٦٦٠هـ. (سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذبي: ١٦٥/٢٢ - ١٧٣).

(٤) روضة الناظر لابن قدامة: ١٨١/١

(٥) تحفة المحتاج بشرح المنهاج للهيثمي، علي بن حجر: ٢٨٩/٨

(٦) راجع: مختصر ابن الحاجب: ٢١/٢، وأحكام القرآن لابن العربي: ١٤٨/١

(٧) الإحکام في أصول الأحكام: ٢٣١/١

(٨) شرح الكوكب المنير: ١٤٠/١

الصحابة - ﷺ - إن صح سندها إليهم؛ فهي تأخذ حكم تفسيرهم للقرآن الكريم، والقراءات الشاذة تتصل بأسباب قوية بالقراءات المعروفة^(١)، وهي حجة، وهذا ما ذكره ابن عبد البر - وعزاه إلى الجمهور^(٢).

كما أن الراجح - والله أعلم - حجية العمل بالقراءة الشاذة بهذا المنهج، وهذا ما عليه جماهير المفسرين والفقهاء - كما مر - تنزيلا لها منزلة خبر الآحاد، ولم يخل تفسير - على حد علمي - من ايراد القراءات صحيحة وشاذها مع التباهي في المنهج والعرض، لما لهذه القراءات من إثراء للعملية التفسيرية، وتوسيع في المعاني.

(١) راجع: القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي، تأليف: محمود بن أحمد الصغير، ص - ٢٣.

(٢) راجع: الاستذكار، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت: ٥٤٦٣) : ٣٥٠ / ٣.

المبحث الثاني

حجية تفسير الرسول - ﷺ - للقرآن بالقرآن

شاءت إرادة الله - تعالى - أن يكون رسوله محمدًا خاتم الرسل، وأن يكون كتابه المنزل عليه؛ القرآن الكريم - خاتم الكتب المنزلة، والمهمين عليها قال - تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ} ^(١)، وتفسير النبي - ﷺ - للقرآن بالقرآن يمكن أن يعرف بأنه: بيان النبي - ﷺ - للقرآن بالقرآن صراحة قوله أو فعلاً أو تقريراً حقيقة أو حكماً ^(٢)، وقد تبين بالبحث والتقصي أن تفسير النبي - ﷺ - للقرآن بالقرآن بمعنى إحالته - ﷺ - في البيان إلى آية أخرى قليل جداً.

مدى حجية تفسير النبي - ﷺ - للقرآن بالقرآن:

قد مر من خلال البحث ما يدل على حجية تفسير الرسول - ﷺ - من خلال بعض آيات القرآن، وبعض الأحاديث، وبعض أقوال العلماء، واستقصاء الأدلة في ذلك أمر عسير، ويمكن تأصيل ذلك وتلخيصه في نقاط:

من الأدلة القرآنية:

ما من شك أن أعلم الخلق بمراد الله - تعالى - من كتابه هو رسول الله - ﷺ - وذلك لأمور:

الأول: أن الله تعالى قد وكل إلى رسوله - ﷺ - مهمة البيان، بجانب

(١) سورة الأحزاب من الآية ٤٨.

(٢) التفسير النبوي منه ما نقل عن النبي - ﷺ - مباشرة من تفسير صريح للآية؛ فهو تفسير نبوي حقيقي، ومنه ما نقل عن الصحابة، واحتفت به قرائن تدل على أنه يأخذ حكم تفسير النبي - ﷺ -، فهو تفسير نبوي حكمي.

مهمة الإبلاغ؛ فقال سبحانه: {كَمَا أَرْسَلْنَا فِيْكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَبِئْرَكِّيْكُمْ وَيَعْلَمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَعْلَمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ} ^(١)، وفي تفسير الوسيط: "والكتاب القرآن، وتعلمها يكون ببيان معانيه وحقائقه، ليعرفوا ما أقامه لهم من دلائل التوحيد وما اشتمل عليه من أحكام وحكم ومواعظ وآداب، والحكمة العلم النافع المصحوب بالعمل الواقع موقعه اللائق بها ووضعها بجانب الكتاب يرجح أن المراد بها السنة النبوية المطهرة ^(٢)). وقال - جل شأنه - : {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ} ^(٣) قال القرطبي - رحمه الله - في مقدمة تفسيره: ثُمَّ جَعَلَ إِلَى رَسُولِهِ - ﷺ - بَيَانَ مَا كَانَ مِنْهُ مُجْمِلًا، وَتَفْسِيرًا مَا كَانَ مِنْهُ مُشْكِلًا، وَتَحْقِيقًا مَا كَانَ مِنْهُ مُحْتَمِلًا، لِيَكُونَ لَهُ مَعَ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ ظُهُورُ الْاِخْتِصَاصِ بِهِ، وَمَنْزِلَةُ التَّفْوِيضِ إِلَيْهِ" ^(٤).

الثاني: طبيعة الآيات القرآنية: الناظر في الآيات القرآنية يجد أن منها ما هو بين الدلالة واضح المراد، ومنها ما يشبه على البعض فهمه، والجميع مكلف بالإيمان به، وإدراك ما كلف به؛ قال - تعالى - : {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ} ^(٥) و واضح أن الآية تقسم آيات القرآن إلى نوعين محكم واضح الدلالة،

(١) سورة البقرة من الآية .١٥١.

(٢) التفسير الوسيط للقرآن الكريم، تأليف: أ.د/ محمد سيد طنطاوي: ٢٧٤/١.

(٣) سورة النحل من الآية .٤.

(٤) الجامع لأحكام القرآن الشهير بتفسير القرطبي، مقدمة الكتاب: ٣/١.

(٥) سورة آل عمران من الآية .٧.

ومتشابه يخفي المراد منه إلا على الراسخين في العلم، والواجب رد المتشابه إلى المحكم.

قال ابن كثير - روى - : " يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ، أَيْ: بَيِّنَاتٌ وَاضْحَاتٌ الدَّلَالَةُ، لَا التَّبَاسُ فِيهَا عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَمِنْهُ آيَاتٌ أُخْرُ فِيهَا اشْتِبَاهٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ أَوْ بَعْضِهِمْ، فَمَنْ رَدَّ مَا اشْتَبَاهَ عَلَيْهِ إِلَى الْوَاضِحِ مِنْهُ، وَحَكَمَ مُحْكَمًا عَلَى مُتَشَابِهِ عِنْدُهُ، فَقَدْ اهْتَدَى. وَمَنْ عَكَسَ انْعَكَسَ " (١) .

الأمر الثالث: أن تفسير النبي - ﷺ - لما فسره من آيات القرآن لا يعدو أن يكون من وحي الله - تعالى -؛ فقد قال - سبحانه - : { والنَّجْمُ إِذَا هُوَيْ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَيْ * وَمَا يَنْطَقُ عَنِ الْهُوَيْ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى} (٢)، قوله تعالى: { مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَيْ } هذا هو المقسم عليه، وهو الشهادة للرسول - ﷺ - بِأَنَّهُ بَارُّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ لَيْسَ بِضَالٍ، وَهُوَ الْجَاهِلُ الَّذِي يَسْكُنُ عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَالْغَاوِي هُوَ الْعَالَمُ بِالْحَقِّ، الْعَادِلُ عَنْهُ قَصْدًا إِلَى غَيْرِهِ، فَنَزَهَ اللَّهُ رَسُولُهُ وَشَرَعَهُ، عَنْ مُتَشَابِهَةِ أَهْلِ الضَّلَالِ كَالنَّصَارَى وَطَرَائِقِ الْيَهُودِ. وَعَنْ عِلْمِ الشَّيْءِ وَكِتْمَانِهِ، وَالْعَمَلِ بِخَلَافِهِ، بِلْ هُوَ - صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - وَمَا بَعْثَهُ بِهِ مِنَ الشَّرْعِ الْعَظِيمِ فِي غَايَةِ الْإِسْتِقَامَةِ وَالْإِعْدَالِ وَالسَّدَادِ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: { وَمَا يَنْطَقُ عَنِ الْهُوَيْ } أَيْ مَا يَقُولُ قَوْلًا عَنْ هُوَيْ وَغَرَضٍ { إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى } أَيْ إِنَّمَا يَقُولُ مَا أَمْرَ بِهِ يَبْلُغُهُ إِلَى النَّاسِ كَامِلاً مَوْفُورًا مِنْ

(١) تفسير ابن كثير: ٦/٢.

(٢) سورة النجم الآيات: ١ - ٤.

غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ^(١)، قال عبد الله بن مسعود - ﷺ - ما من شيء إلا
بُين لنا في القرآن، ولكن فهمنا يقصر عن إدراكه فنذك قال الله - تعالى -
{ لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ }^(٢).

من أدلة السنة على حجية تفسير الرسول - ﷺ - للقرآن بالقرآن:

من المعلوم لدى أهل التخصص أن سنة النبي - ﷺ - تعني أقواله وأفعاله وتقريراته وصفاته الخلقية والخلقية^(٣)، وقد ثبت أن النبي - ﷺ - قام بتفسير بعض آيات القرآن بالقرآن، ويمكن الاستدلال بالسنة على مطلوبيه تفسير القرآن بالقرآن من جهتين:

- السنة العملية للرسول - ﷺ - حيث ثبت بالأدلة الصحيحة استعمال النبي - ﷺ - لهذا النوع من التفسير، وذلك من أقوى البراهين على أنه حجة يجب اعتمادها، ويحظر التغاضي عنها أو الغض منها.
 - الأحاديث والآثار الخاصة التي أشارت إلى هذا الأمر.

الإجماع (٤):

وهو حجة مقطوع به، ولا يجوز الحياد عنه؛ قال القاضي أبو يعلى

(۱) تفسیر اپن کثیر: ۷/۴۴۲، ۴۴۳، ۴۴۴۔

(٢) أورده السيوطي في مفتاح الجنة: ٢٧/١، وعزاه إلى ابن أبي حاتم.

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح؛ فتح المغيث شرح ألفية الحديث، المؤلف: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي: ١٠٢/١، وتدريب الرواية في شرح تقريب

النوavi، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي: ١٢٥/٢

(٤) وهو اتفاق مجتهدي الأمة، بعد وفاة الرسول - ﷺ - في عصر على أي أمر كان، انظر: الأحكام للأدمي: ١٩٥ / ١.

- **حَلْهُ** :- "الإجماع حجة مقطوع بها، يجب المصير إليها، وتحرم مخالفته، ولا تجمع الأمة على ضلاله"^(١)، وفي كشف الأسرار: "والحاصل أن الإجماع حجة مقطوع بها عند عامة المسلمين ومن أهل الأهواء من لم يجعله حجة"^(٢).

وقد أجمعت الأمة سلفاً وخلفاً على استحسان هذا النوع من التفسير والدعوة إلى استعماله، قال ابن القيم - **حَلْهُ** :- "ومنها أن تفسير بالقرآن بعضه بعض هو أولى التفاسير ما وجد إليه السبيل، ولهذا كان يعتمد الصحابة والتابعون والأنمة بعدهم"^(٣).

الدليل العقلي:

ما لا شك فيه أن فهم النصوص يتوقف على مراعاة القرائن المحيطة بالنص داخلياً وخارجياً؛ وهذا مما توافقت عليه العقول، ولقد فطن العلماء قدima لظاهرة الاتساق واللتئام بين سور وآيات القرآن الكريم، قال الإمام عبدالقاهر الجرجاني - **حَلْهُ** - في معرض حديثه عن اعجاز القرآن "وجدوا اتساقاً بهر العقول، وأعجز الجمهور، ونظاماً والتئاماً واتفاقنا واحكامنا لم يدع في نفس بلieve منهم - ولو حك بيافوخه السماء"^(٤) موضع طمع حتى

(١) العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلي الحنفي: ٤/٥٠١.

(٢) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت: ٣٧٣٠): ٣/٧٣٠.

(٣) توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، أحمد ابن إبراهيم بن الشاويش.

(٤) اليافوخ: وسط الرأس. (المصباح المنير للفيومي: ١/٦).

خرست الألسن عن أن تقول، وخذيت القروم فلم تملك أن تصوّل^(١)، ويصور الدكتور عبد الله دراز - جلله - ما بين سور وأيات القرآن من تلامح وانسجام فيقول: "ولماذا نقول إن هذه المعاني تتسلق في السورة كما تتسلق الحجرات في البناء؟ لا بل إنها تلتاح فيها كما تلتاح الأعضاء في جسم الإنسان^(٢)؛ بل إن البقاعي - جلله - ليقرر في نهاية مقدمة مؤلفه: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور - ما يؤكد حقيقة البناء العضوي لآيات وسور القرآن فيقول: "إنه لا وقف تمام في كتاب الله، ولا على آخر سورة { قل أَعُوذ بِرَبِّ النَّاسِ } بل هي متصلة مع كونها آخر القرآن بالفاتحة التي هي أوله كاتصالها بما قبلها بل أشد^(٣)".

نموذج من تفسير الرسول - ﷺ - للقرآن بالقرآن:

في قول الله تعالى: { وَعِنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ } ^(٤) إجمالاً وإبهام للمعنى والمراد من مفاتيح الغيب^(٥)؛ فجاء قوله - سبحانه: { إِنَّ اللَّهَ

(١) دليل الإعجاز في علم المعاني، تأليف: أبي بكر عبدالقاهر، الجرجاني (ت: ٩٤٧١هـ)، ٣٩١، ومعنى: "خذى يخذى، واستخذى"، خضع واسترخى. و"القروم" جمع "قرم"، وهو فحل الإبل الذي يترك من الركوب، والعمل، فلا يمسه حبل، بل يodus للفحولة. و"صال الفحل على الناقة"، وشب عليها وسطابها ليخضعها.(المحقق نفس الصفحة، وانظر: القاموس / قرم / ١٤٨١)

(٢) النبأ العظيم للشيخ دراز، ص ١٥٥.

(٣) نظم الدرر للبقاعي: ١٥١.

(٤) سورة الأنعام من الآية ٥٩.

(٥) لفظ المفاتيح يمكن أن يكون المراد منه المفاتيح، ويمكن أن يراد منه الخزائن؛ أما على التقدير الأول فقد جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لأن المفاتيح =

عِنْدُهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزَّلُ الْغَيْثُ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ {^(١)} مبيناً
وموضحاً بنص حديث رسول الله - ﷺ -؛ فقد أخرج البخاري - رحمه الله - عن
ابن عمر - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: (مفاتيح الغيب خمس: { إِنَّ اللَّهَ عِنْدُهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزَّلُ الْغَيْثُ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ }){^(٢)}.)

= يتوصّل بها إلى ما في الخزائن المستوثقة منها بالأعلاف والأقوال، وأما على التقدير الثاني؛ فالمعني وعنه خزائن الغيب؛ فعلى التقدير الأول يكون المراد: العلم بالغيب، وعلى التقدير الثاني: المراد منه القدرة على كل الممكنات. (مفاتيح الغيب للرازي: ٨/١٣ باختصار).

(١) سورة لقمان الآية ٣٤

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، باب: { وعنه مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو } ٤٦٢٧ بهذا النظّر، كما أخرجه في الجمعة، باب: لا يدرى متى يجيء المطر إلا الله رقم ١٠٣٩، وكذا في التفسير، باب: قوله تعالى: { الله يعلم ما تحمل كل اثنى وما تغيب الأرحام } الرعد من الآية ٨، رقم ٤٧٧٨، وأيضاً في التفسير، باب قوله تعالى: { إن الله عنده علم الساعة } لقمان من الآية ٣٤، حديث رقم ٧٣٧٩، أيضاً في التوحيد، باب قوله تعالى: { عالم الغيب فلا يظهر على غيه أحداً } الجن من الآية ٢٦، حديث: ٦٩٤٤.

المبحث الثالث

مدى حجية تفسير الصحابة - ﴿للقرآن بالقرآن﴾

حمل الصحابة^(١) - رضوان الله عليهم - بعد وفاة الرسول - ﷺ - مشاعل الهدى، وطاروا ينشرونها في البلاد المفتوحة؛ وقد وافقوا أمما متباعدة اللغات، مختلفة الثقافات، لم تشرب لغة القرآن كما أشربتها قلوبهم؛ فراحوا يشمرّون عن ساعد الجد لإفهام أصحاب هذه البلاد القرآن بلغته الصافية، بعيداً عن التشدّق أو التّقّع؛ فهم أفهم الخلق بعد رسول الله - ﷺ - للقرآن الكريم، ومراد الله منه لمعايشتهم زمن نزوله، وملابستهم أحواله ومقاصده، فإذا كانت اللفظة أو الآية في حاجة إلى بيان، ولم يوجد هذا البيان في القرآن ولا في السنة، كان الرجوع في ذلك إلى أقوال الصحابة أمراً لازماً لأنّها، فإنّهم الأعلم بذلك، لتعديل الله لهم^(٢)، وشهادته - ﷺ - بتقدّمهم^(٣)، وقد كانت جل تفاسيرهم - ﷺ - : إما تفاسير

(١) ذكر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - أن التعريف المبني على الأصح المختار للصحابي عند المحققين كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل ومنتبعهما هو: أن الصحابي: من لقي النبي - ﷺ - مؤمناً به ومات على الإسلام(الاصابة في تميز الصحابة، للامام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٥٨٥ـ٦٧٧): ٩/١، ٥٨٥ـ٦٧٧).

(٢) ومن ذلك قول الله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ} سورة التوبة، من الآية ١٠٠، قال النووي - رحمه الله - : "اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه - ﷺ - والمراد أصحابه". شرح النووي على صحيح مسلم: ٦/٤٨.

(٣) ومن ذلك ما أخرجه البخاري - رحمه الله - بسنده عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - قال: قال - ﷺ - : (خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم). قال عمران: لا أدرى =

لغوية وهي الكثيرة، وإنما روایات للتفسیر النبوی، كأسباب النزول.
وقد نص أبو يعلى - رضي الله عنه - على وجوب التمسك بأقوال الصحابة
- رضي الله عنه - حيث قال: "أما تفسير الصحابة فيجب الرجوع إليه، وهذا ظاهر
كلام أحمد - رضي الله عنه - من كتاب طاعة الرسول - رضي الله عنه -(١). والوجه فيه أنهم
شاهدوا التنزيل، وحضروا التأویل؛ فعرفوا ذلك، ولذلك جعلنا قولهم حجة(٢)،
ولكن هل تقدم قول الصحابي على قول غيره في التفسير يعني لزوم
حججته؟ أورد الحاکم في مستدرکه أن قول الصحابي له حکم المرفوع إلى
النبي - رضي الله عنه -، بل نسبة إلى البخاري ومسلم - رحمهما الله -؛ فقال: "ليمع
طالب هذا العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتتنزيل عند
الشیخین حديث مسنـد (٣). ووافقه صاحب البرهان، وقیده الخطیب البغدادی،
وأبو منصور البغدادی كما أفاده ابن حجر العسقلانی، كما قیده ابن الصلاح

= أذکر النبي - رضي الله عنه - بعد قرنه قرنين أو ثلاثة قال النبي - رضي الله عنه -: (إن بعدكم قوماً
يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يفون ويظهرن فيهم
السمن). الجامع الصحيح المختصر، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله
البخاري الجعفي في مواضع كثيرة منها، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد،
ح ٢٥٠٩، وكذا أخرجه مسلم - رضي الله عنه - بسنده في صحيحه، في مواضع شتى
بالفاظ متقاربة؛ منها، ح ٢٥٣٤.

(١) ذكره ابن النديم في فهرسته ضمن مؤلفات الامام أحمد ص ٢٨٥، الفهرست،
المؤلف: محمد بن إسحاق النديم: ٣٢٠ / ١.

(٢) انظر: العدة في أصول الفقه لأبي يعلى: ٧٢١ / ٣ - ٧٢٤.

(٣) ٥٤٢ / ١.

وتبعه عليه النwoي والعرaci، وعليه من المتأخرين أبي زهرة^(١) - رحم الله الجميع -، وبيان الصحابة - ﷺ - أو بيان أحدهم للآيات القرآنية إما أن يأخذ حكم المرفوع إلى النبي - ﷺ - فيكون حجة يجب العمل به، وإما أن يكون موقفاً عليهم، وتحرير محل النزاع:

أولاً: ما اتفق العلماء على حجيته من أقوال الصحابة، ومنه:

- ما كان من أقوالهم في مسائل العقيدة التي لا تحتمل إلا قولاً واحداً.
- الحديث عن الغيبات التي لا تؤخذ إلا عن طريق السمع.
- التحديد في تقدير الثواب والعقاب.
- تحديد مقدار أصول العبادات.
- إجماع الصحابة على قول في التفسير.
- قول الصاحب دون معارض.

ثانياً: إذا كان التفسير من كلام الصحابة، ولم ينسبوه إلى رسول الله - ﷺ - ولم يكن له حكم الرفع، ولم يجمعوا عليه، ولم يكن القول نصاً في بيان الآية، واحتمل القول معنى آخر، وكان مما للرأي فيه مجال؛ فهو بيان لمراد الله تعالى بحسب ما ظهر لهم، أو لأحدthem، وهو بهذا وإن لم يكن حجة ملزمة لغير في الأخذ به، إلا أنه أولى الأقوال التفسيرية في الآية أو الآيات القرآنية، وعلى ذلك فمن أقوالهم في التفسير ما له حكم المرفوع إلى النبي - ﷺ - فهو حجة ملزمة يجب لا يصار إلى غيره، ومنه ما هو

(١) حيث قال - ﷺ -: " ويتعين علينا إذن أن نقول إن تفسير الصحابة عن رسول الله - ﷺ -، هو تفسير الرسول - ﷺ - إلا ما ثبت عن الرسول - ﷺ - من قول يخالفه ". (زهرة التفاسير لأبي زهرة: ٢٩/١).

اجتهد منهم - ﴿ - ، واجتهد لهم أولى من اجتهد غيرهم؛ إلا أنه غير ملزم الأخذ به إلا بمرجح آخر.

نموذج من تفاسير الصحابة - ﴿ - للقرآن بالقرآن مما هو حجة:

عن النعمان بن بشير - ﴿ - ، عن عمر - ﴿ - في قول الله تعالى: { وَإِذَا النُّفُوسُ زُوْجَتْ }^(١) قال: هما الرجال يعملان العمل الواحد يدخلان به الجنة، ويدخلان به النار، وفي رواية عن عمر ابن الخطاب - ﴿ - قال: { وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةٍ ... }^(٢) ثم قال: { وَإِذَا النُّفُوسُ زُوْجَتْ }^(٣) قال: أزواج في الجنة وأزواج في النار، وفي رواية عن النعمان أن عمر قال للناس: ما تقولون في تفسير هذه الآية: { وَإِذَا النُّفُوسُ زُوْجَتْ }^(٤)؟ فسكتوا. قال: ولكن هو الرجل يزوج نظيره من أهل الجنة، والرجل يزوج نظيره من أهل النار، ثم قرأ: { احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ }^(٥)، قال ابن جرير - رحمه الله - بعد أن أورد قولين في معنى الآية: "وأولى التأويليين في ذلك بالصحة، الذي تأوله عمر بن الخطاب - ﴿ - للعلة التي اتعل بها، وذلك قول الله تعالى ذكره: { وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً }، وقوله: { احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ } وذلك لا شك الأمثال والأشكال في الخير والشر، وكذلك قوله: { وَإِذَا النُّفُوسُ زُوْجَتْ } بالقرياء والأمثال في الخير والشر^(٦).

(١) سورة التكوير الآية .٧

(٢) سورة الواقعة الآيات ٧ : .١٠

(٣) سورة التكوير الآية .٧

(٤) سورة التكوير الآية .٧

(٥) سورة الصافات من الآية .٢٢

(٦) جامع البيان: ٤ / ٢٤٤ - ٢٤٦، وتفسير ابن كثير ٢٢٢ / ٢، وأخرجه الحاكم في =

ومن تفسير الصحابة للقرآن بالقرآن: قراءات الصحابة المفسرة للقرآن:

روى أبو يonus^(١)، أنه قال: أمرتني عائشة - رضي الله عنها - أن أكتب لها مصحفاً وقالت إذا بلغت هذه الآية فاذنني: { حَفِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى }^(٢); فأملت على حفظها على الصّلوات والصلّاة الوسطى وصلاه العصر وقالت - رضي الله عنها - سمعتها من رسول الله - ﷺ - ^(٣) فجملة: (وصلاة العصر) تفسير لصلاة الوسطى المذكورة في الآية، وقد أخبرت عائشة - رضي الله عنها - أنها سمعتها من النبي - ﷺ - وهي من القرآن الذي نسخت تلاوته؛ ففي صحيح مسلم - رحمه الله - عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - ، قال: نزلت هذه الآية: { حَفِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ }^(٤) وصلاته العصر، فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله، فنزلت: { حَفِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى } " فقال رجلٌ كان جالساً عند شقيق له: هي إذن صلاة العصر، فقال البراء: قد أخبرتكم كيف نزلت، وكيف نسخها الله، والله أعلم"^(٥).

= المستدرك وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرج أحداً" ، وفي تلخيص الذهبي: (٣٩٠٢)، صحيح المستدرك على الصحيحين، المستدرك بتعليق الذهبي، المؤلف: محمد بن عبد الله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري.

(١) أبو يonus مولى عائشة يروى عن عائشة روى عنه عبد الله بن عبد الرحمن ابن معمر. (الثقات لأبن حبان البستي: ٢٤٠/٥).

(٢) سورة البقرة من الآية .٢٣٨

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث: ٢٠٧

(٤) سورة البقرة من الآية .٢٣٨

(٥) صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث: ٢٠٨

المبحث الرابع

مدى حجية تفسير التابعين - رحمة الله - للقرآن بالقرآن

المتتبع لكتب التفسير قديماً وحديثاً يجد أنها قد أوردت أقوال التابعين^(١) عن咽ة كبيرة، بعد ايرادها أقوال الرسول - ﷺ - والصحابة - رضي الله عنهم -، وبخاصة التفاسير التي كانت عمدة لما بعدها كتفسير الطبرى وابن كثير وغيرهما، مما يدل على أهمية روایات التابعين وآرائهم التفسيرية، والمطالع لكتب التفسير بالأثر أو الرأي قلماً يجد قوله إلا وللتاجي فيه أثر أو رأي، وقد ذكر الزركشى - تعالى الله عنه - طرق التفسير الأربع، ثم أورد مسألة حكم الرجوع إلى أقوال التابعين، وحلى الخلاف فيه، وذكر أقوال بعض المانعين، ثم قال: لكن عمل المفسرين على خلافه، وقد حكوا في كتبهم أقوالهم كابن جبير، ومجاهد، وقتادة^(٢)، وذكر ابن الأبارى أن من قال في مشكل القرآن بما لا يعرف من مذاهب الأولئ من الصحابة والتاجين فهو متعرض لسخط الله^(٣). ولكن هل هذه الميزة تصل إلى درجة الحجية بكلامهم - رحمة الله -، وهل هم سواء في التقدم؟ جاء عن شعبة بن الحجاج - تعالى الله عنه - قال: أقوال

(١) يعرف التابع بأنه: "من لقى الصاحبى كذلك" - بمعنى لقيه مؤمناً ومات على الإسلام ولو تخللت ردة في الأصح، كما في الصاحبى. (نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: ١/٣)، وزاد البعض شرطى: الصحبة والرواية عن الصاحبى. (راجع: ففو الأثر في صفو علوم الأثر، المؤلف: رضى الدين محمد بن إبراهيم الحلبى الحنفى: ١/١٩).

(٢) انظر: البرهان: ٢٥٨/٢، وراجع: الاتقان: ٢٢٩/٢.

(٣) تفسير القرطبي: ١/٢٥.

التابعين في الفروع ليست بحجة، فكيف تكون حجة في التفسير^(١)، وعقب الزركشي - جلته - على هذا القول بقوله: ولكن عمل المفسرين على خلافه، وقد حكوا في كتبهم أقوالهم^(٢)، وقال ابن قيم الجوزية - جلته -: قال بعض الشافعية والحنابلة: يجب اتباع أقوال التابع في مما أفتى به، ولم يخالفه فيه صاحبي ولا تابعي^(٣)، واعتبر آخرون أن قول التابعين كقول باقي الرجال من العلماء في أقوالهم؛ فقد ورد عن أبي حنيفة أنه قال: ما جاء عن رسول الله - ﷺ - فعلى الرأس والعين، وما جاء عن الصحابة فلا أتركه، وما جاء عن التابعين فقد اجتهدوا، ونحن رجال نجتهد^(٤).

والراجح - والله أعلم -: حجية قول التابع في القول التفسيري بالشروط السالفة في قول الصدّيقي وإن كانت الحجية دون الحجية. قال الذهبي - جلته - والذى تميل اليه النفس وترتاح اليه أن التابعين اذا أجمعوا على تفسير واحد وجب الأخذ به ولا يرتاب في كونه حجة ولا تتعذر، أما اذا اختلف التابعون حول نص من النصوص فلا يعمل بقولهم حينئذ لأن أقوال بعضهم ليست حجة على بعض، ولا على من جاء بعدهم، وأما اذا كان قول التابعى مما لا مجال للرأى فيه فانه يؤخذ به اذا لم يوجد ريبة في قوله

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ١٠٥، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت: ٥٧٢٨).

(٢) البرهان: ١٥٨/٢

(٣) أعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبو بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت: ٥٧٥١)، ص ١٥٤٦.

(٤) أصول التفسير ومناهجه، د/ فهد الرومي ص ٣٤.

وان ارتبنا فيه بأنه كان يأخذ عن أهل الكتاب فلنا أن نترك قوله^(١) فـ "من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك، كان خطئاً في ذلك، بل مبتدعاً، وان كان مجتها مغفورة له خطأه"^(٢).

ملخص مدى حجية تفسير التابعي:

يمكن إجمال مدى حجية التابعين في الأقوال التفسيرية في النقاط الآتية:

١. إذا أجمعوا على قول في التفسير كان إجماعهم حجة يجب المصير إليه.
٢. ما يرفعه التابعي حجة فيما لا مجال للعقل فيه، كأسباب النزول وما شاكلهما.
٣. إذا ورد عن أحدهم قول في التفسير ولم يعلم له مخالف فهو إجماع سكتي ويكون حجة، وإن كان دون حجية الصحابي عند عدم المخالف، وما شاكله.
٤. ما اختلفوا فيه؛ وفي هذا لا يكون قول أحدهم حجة على الآخر، إلا بمرجح.
٥. ما اجتهدوا فيه؛ ينظر فيه بالجمع أو الترجيح، ولا ينبغي الغض عنه، قال ابن القيم - رحمه الله - : "فإن قيل: فإذا كان هذا حكم أقوالهم في أحكام الحوادث، مما تقولون في أقوالهم في تفسير القرآن؟ هل هي حجة يجب المصير إليها؟ قيل: لا ريب أن أقوالهم في التفسير أصوب من أقوال من بعدهم"^(٣).

(١) انظر: التفسير والمفسرون الدكتور/محمد السيد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ): ١٢٨/١، ١٢٩.

(٢) حجة الله البالغة للدهلوi: ١١٨/١.

(٣) أعلام الموقعين: ١١٧/٤.

نموذج من تفسير التابعين مما هو حجة:

في قول الله - تعالى - { اهْدِنَا الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ } ^(١). المراد بالصراط المستقيم: قال أبو جعفر الطبرى - عليه السلام - : " أجمعت الحجة من أهل التأويل جميعاً على أن الصراط المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه، وقال محمد بن الحنفية - عليه السلام - : " هو دين الله الذي لا يقبل من العباد غيره " ^(٢)، وعن عاصم عن أبي العالية في قوله { اهْدِنَا الصَّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ } قال: هو رسول الله، وصاحباه من بعده؛ أبو بكر وعمر، قال: فذكرت ذلك للحسن، فقال: صدق أبو العالية ونصح ^(٣)، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم - عليه السلام - : الإسلام ^(٤)، قال القاضي أبو محمد: ويجتمع من هذه الأقوال كلها أن الدعوة إنما هي في أن يكون الداعي على سفن المنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين في معتقداته وفي التزامه لأحكام شرعه وذلك هو مقتضى القرآن والإسلام وهو حال رسول الله - صلوات الله عليه وآله وسلامه - وصحابيه ^(٥)، وقال القرطبي - عليه السلام - : " واختلف الناس في المنعم عليهم، فقال الجمهور من المفسرين: إنه أراد صراط النبيين والصديقين والشهداء والصالحين،

(١) سورة الفاتحة الآياتان ٦، ٧.

(٢) تفسير الطبرى: ١٧٤/١.

(٣) المرجع السابق: ٢١٢/٢.

(٤) المرجع السابق: ٢١٢/٢.

(٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب ابن عطيه الأندلسى: ٦٦/١.

وانتزعوا ذلك من قوله تعالى: { وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنُ أُولَئِكَ رَفِيقًا }^(١)؛ فالآية تقتضي أن هؤلاء على صراط مستقيم، وهو المطلوب في آية الحمد، وجميع ما قيل إلى هذا يرجع، فلا معنى لتعديد الأقوال والله المستعان^(٢). والله أعلم.

(١) سورة النساء الآية ٦٩.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٤٩/١

المبحث الخامس

مدى حجية التفسير الاجتهادي للقرآن بالقرآن

التفسير بالرأي: أن يُعمل المفسر عقله في فهم القرآن، والاستنباط منه، مستخدماً آلات الاجتهداد، ويرد للرأي مصطلحات مرادفة في التفسير، كالالتفسير العقلي والالتفسير الاجتهادي، ومصدر الرأي: العقل، ولذا جعل التفسير العقلي مرادفاً للتفسير بالرأي^(١).

ولما كان التفسير الاجتهادي يعني: التفسير العقلي^(٢)، الموجه، والمنضبط بالنص الشرعي؛ بعد معرفة المفسر: كلام العرب ومناخيهم في القول، ومعرفته اللفاظ العربية، ووجوه دلالاتها، واستعانته في ذلك بالشعر الجاهلي، ووقوفه على أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، ونحو ذلك؛ فهل التفسير بما ينتجه العقل وهو محض اجتهداد حجة ينبغي المصير إليه؟ وقبل الإجابة عن هذا السؤال لا بد من الوقوف على إجابة لسؤال آخر مفاده: هل العقل حجة في ذاته حتى يترتب على أن ما ينتجه حجة أم لا؟ ومن الطبيعي الإجابة عن السؤال الثاني أولاً، لما يترتب عليه من مدى قبول ما ينتجه العقل أو رفضه، وهذه المسألة من المسائل الخلافية بين العلماء، ولهم فيها مذهبان - موجزهما:

(١) التفسير بالرأي: مفهومه - حكمه - أنواعه، بحث للدكتور / مساعد الطيار - شبكة التواصل الاجتماعي (الإنترنت)

(٢) عرف الشافعي - ج1 - العقل بأنه: " آلة خلقها الله لعباده، يميّز بها بين الأشياء وأصادها ". (البحر المحيط للزرκشي: ٨٤/١، ٨٥)، وعرفه الإمام أحمد: بأنه غريبة. (العدة في أصول الفقه لأبي يعلى: ٨٤/١، ٨٥).

الأول: أن العقل في ذاته ليس حجة؛ وبالتالي ما ينتج عنه بالضرورة ليس بحجة، ومن شبهاهـم في ذلك: أن العقول متفاوتـهـ، بل إن العقل الواحد متفاوتـهـ في إدراكه للشيء الواحد، وأيضاً: من شبهاهـم أن معرفة حـجـيـةـ العـقـلـ إـمـاـ أـنـ تـثـبـتـ بـعـقـلـ وـهـذـاـ لـأـنـهـ يـؤـديـ إـلـىـ الدـورـ وـهـوـ باـطـلـ، أوـ يـثـبـتـ بـغـيـرـهـ وـهـوـ غـيـرـ مـوـجـودـ، وـقـدـ أـجـيـبـ عـنـ ذـكـرـ بـمـاـ مـلـخـصـهـ: إـنـ مـنـ الـاسـتـدـلـالـ مـاـ يـؤـديـ إـلـىـ مـذـهـبـ صـحـيـحـ إـذـاـ كـانـ الـاسـتـدـلـالـ صـحـيـحاـ مـرـتـبـاـ تـرـتـيـباـ قـوـيـماـ، وـقـدـ يـوـقـعـ الـاسـتـدـلـالـ إـذـاـ كـانـ فـاسـدـاـ عـلـىـ مـذـهـبـ فـاسـدـ، كـمـاـ أـنـ مـاـ تـوـجـبـهـ الـعـقـولـ لـاـ يـحـتـاجـ فـيـ مـعـرـفـتـهـ إـلـىـ وـاسـطـةـ كـصـفـرـ الجـزـءـ عـنـ الـكـلـ؛ فـهـذـاـ فـعـلـ اللـهـ فـيـ النـفـوسـ (١ـ).

المذهب الثاني:

- أن العقل حـجـةـ، وبالتالي أن ما يـنـتـجـهـ حـجـةـ؛ وـلـهـ عـلـىـ مـاـ ذـهـبـواـ إـلـيـهـ أدـلـةـ؛ مـنـهـ: أنـ العـقـلـ أـدـاـةـ فـارـقـةـ - بـعـدـ تـوـفـيقـ اللـهـ - بـيـنـ الـحـسـنـ وـالـقـبـيـحـ وـهـوـ مـنـاطـ التـكـلـيفـ قـالـ الشـافـعـيـ - جـلـ جـلـهـ - إـنـ اللـهـ - جـلـ ثـنـاؤـهـ - مـنـ عـلـىـ الـعـبـادـ بـعـقـولـهـ فـدـلـهـمـ بـهـاـ عـلـىـ الـفـرـقـ بـيـنـ الـمـخـتـلـفـ، وـهـادـهـمـ السـبـيـلـ إـلـىـ الـحـقـ نـصـاـ وـدـلـالـةـ (٢ـ).
- ذـهـبـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ إـلـىـ جـواـزـ تـخـصـيـصـ عـمـومـ الـقـرـآنـ بـالـدـلـيـلـ الـعـقـليـ (٣ـ).

(١ـ) رـاجـعـ: الإـحـکـامـ فـيـ أـصـوـلـ الـأـحـکـامـ، المؤـلـفـ: عـلـيـ بـنـ حـزمـ الـأـنـدـلـسـيـ، أبوـ محمدـ: ١٧/١ - ١٩ـ.

(٢ـ) الرـسـالـةـ صـ ١٠٥ـ.

(٣ـ) رـاجـعـ: الـإـحـکـامـ فـيـ أـصـوـلـ الـأـحـکـامـ لـلـأـمـدـيـ، ٢٩٢/٢ـ، وـالـمـسـتـصـفـيـ فـيـ عـلـمـ الـأـصـوـلـ، تـأـلـيـفـ: الـإـمـامـ أـبـيـ حـامـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـغـزـالـيـ (تـ ٥٥٠ـ مـ): ٢٠٢ـ.

ولو لم تكن العقول أداة معتبرة من أدوات الاحتجاج لما صح ذلك.
أقول - والله أعلم - إن أقل ما يفيده الاجتهاد في التفسير هو الظن،
والراجح أن الظن حجة بدلالة القرآن^(١) والسنّة^(٢)، بل قد حكى جمع من
العلماء الإجماع على حجية الظن^(٣).

رابعاً: التفسير الاجتهادي بين الانضباط والانفلات:

يتواتي التفسير الاجتهادي منذ عصر الصحابة - ﷺ -، ومروراً بعصر
التابعين - رحمهم الله -، وإلى يومنا هذا، وقد يثير مصطلح (التفسير
بالرأي وما يرادفه ضباباً عند البعض)، يحجب الرؤية الصحيحة لمناطق
التفسير المقابل للمأثور، حتى يقع عندهم موقع الرفض لجميع معطياته،

(١) من الآيات التي تفيد حجية الظن قوله - تعالى -: {فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقْيِمَا حُدُودَ اللَّهِ} سورة البقرة من الآية ٦٨، ووجه الدلاله:
(أن الله - تعالى - علق اباه تراجع الزوجين على ظنهم؛ إقامة حدود الله،
والظن هنا على بابه في تغليب أحد الجائزين). راجع: تفسير الطبرى: ٥٩١/٤،
والرازى: ٩٢٤/١.

(٢) ومن الأدلة على اعتبار حجية الظن: قول الرسول - ﷺ -: (ما أظن أن فلانا
وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً). أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة - ؓ -،
كتاب الأدب، باب ما يكون من الظن، ح ٦٠٦٧، ووجه الدلاله: أن النبي - ﷺ -
حكم على الرجلين اعتماداً على ظنه، والمتبادر أن المراد بالظن هنا: ترجيح أحد
الأمررين على الآخر.

(٣) حكى الإجماع على حجية الظن، وكذا حجية خبر الواحد جمع من العلماء. راجع:
مفاتيح الغيب: ٢٢٨/١٢، الإحکام للآمدي: ٣١٧/٣، ولحجية خبر الأحاديث: أصول
الجصاص، المسمى الفصول في الأصول لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص
الرازى: ٥٥١/١، وشرح اللمع لأبي اسحاق الشيرازى: ٥٩٠/٢.

وقد يساعدهم على هذا المنحني: ظواهر بعض الروايات عن بعض السلف؛ فكان التعريج على هذا الأمر أمراً لازماً قبل الدخول في ضوابط البيان بتفسير القرآن بالقرآن دراية، ويطلق الرأي على معانٍ ثلاثة: الاعتقاد والعقل والتدبیر^(۱)، وقد اختلف العلماء في التفسير بالرأي والاجتهاد فمنهم من منعه ومنهم من أجازه وكل وجهة^(۲)، وخلاصة القول في المسألة أن الاجتهاد في التفسير ليس على إطلاقه في القبول أو الرد، وإنما يستمد قوته وحجيته من قائله.

تحرير محل النزاع:

- أن القول بمنع الاجتهاد في التفسير - على إطلاقه - يخالف نصوص القرآن والسنة ومقتضيات الشريعة الإسلامية.

(۱) المصباح المنير للفيومي: ۲۴۷/۱.

(۲) للوقوف على المعانين والمميزين للاجتهاد في التفسير وأدلةهما، يراجع على سبيل المثال: تفسير الطبرى: ۸۷/۱ وما بعدها، والمحرر الوجيز: ۱/۱، والبرهان للزرکشى: ۱۶۲/۲، ومفاتيح الغيب: ۹/۱۷۷، والتفسير والمفسرون للذهبى: ۱/۴ وما بعدها، وقواعد التفسير للدكتور خالد السبت، بالإضافة إلى كتب السنة: الصاح و السنن والمسانيد وشروحها، ومنها على سبيل المثال: صحيح البخارى في مواضع منها: كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ۱۱۱، وسنن أبي داود كتاب: الأقضية، باب: اجتهد الرأي في القضاء، ح ۳۵۹۲، وسنن الترمذى، كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في القاضى كيف يقضى، ح ۴۶۴، تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذى: ۲۲۳/۸ وما بعدها، وسنن الدارقطنى، المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطنى البغدادى، كتاب: النوادر، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ۱۹۶۶ هـ ۱۳۸۶ م، واحياء علوم الدين للغزالى: ۲۶۰/۱ - ۲۶۲، ۲۰۲۰ م - الجزء الرابع.

- أن القول بالاجتهاد على عمومه وبدون ضوابط أكثر شرًا من سابقه لما يترتب عليه من فتح باب الادعاء على القرآن من أهل البدع والضلالات.
- أن القائلين بمنع الاجتهاد في التفسير من السلف قد عنوا بذلك الرأي المذموم الذي لا ينضبط بضوابط الشرع؛ بدليل إعمالهم الرأي في بعض المواطن.

الراجح في المسألة:

من خلال العرض - الموجز - السابق يتبيّن: أن التفسير بالرأي يتّنّوّع إلى نوعين:

الأول: التفسير المذموم المردود، وهو التفسير المبني على غير اسس علمية صحيحة وثابتة؛ فهو غير جار على قوانين العربية وليس موافقا للأدلة الشرعية، ولا صلة له بمنتجات العقل السليم^(١)، وليس في رد هذا النوع حجر على الفكر أو تكبيل للعقل، وإنما صون لكتاب الله من تصور المغرضين إلى محاربة للمحاولة من النيل من علائه.

الثاني: التفسير الممدوح المقبول: وهو ما كان مبناه على العلم أو غلبة الظن بحيث أنه يجري على موافقة معهود العرب من لسانها وأساليبها في الخطاب مع مراعاة الكتاب والسنة وما أثر عن السلف الصالح، وهذا النوع لا شك في قبوله؛ بل حجيته^(٢)، لحاجة الأمة إليه، ولدوار التدبر في آيات الله ولموائمة ما يستجد من علوم و المعارف.

(١) مقدمة تفسير القرطبي: ٢٦/١

(٢) وإن كنت لا أعني بالحججية هنا الالزام؛ فلا أقل من أن أعني: التقدم، والتحذير من ترك هذا النوع لحاجة الأمة إليه.

الفصل الثالث

ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن

رواية ودراسة

توطئة: أهمية ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن:
تبه العلماء قديماً لمعرفة القواعد التي تتضمن بها العمارة التفسيرية
لكلام رب البرية، والتي يجعل من التفسير علمًا مستقلًا له أساس لا بد من
معرفتها، وتطبيقاتها لمن يمارس التفسير؛ وإلا يصبح هذا العمل في مهب
الريح، تتجاذبه الأهواء الباطلة، وتفترشه المذاهب الفاسدة ...
وتدور مادة الضبط في اللغة حول معنى: الإتقان والحرز والحفظ
والإحكام، يقال: ضبط الشيء: أتقنه وأحکمه، ورجل متقن أي حازم^(١)،
والضبط كما في التعريفات:

"سماع الكلام كما يحق سمعاه، ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظه
ببذل مجده، والثبات عليه بمذاكرته إلى حين أدائه إلى غيره"^(٢). وعرف
الضابط عند العلماء بأنه: حكم كلي ينضبط على جزئياته^(٣)، وتأتي أهمية
الضابط بالنسبة للحجية في أنه لازم لها ملزمة الدليل للمدلول، والشرط
للمشروع؛ فلا يتم المدلول إلا بالدليل ولا يقع المشروع إلا بتحقق الشرط.
والوقوف على ضوابط حجية التفسير على وجه العموم، والاجتهادي منه
على وجه الخصوص للقرآن بالقرآن من الأهمية بمكان، صوننا للتفسير من
ال الوقوع في التأويل الفاسد، أو التناقض البغيض، وذلك للوصول إلى حجية ملزمة،
أو أولوية مطمئنة، ويأتي هذا الفصل كملخص ونتيجة لما سبق، لذا رأيت
- إيجازاً - أن أجعله في عناصر، ويمكن الرجوع لأمثلته في موطنه.

(١) راجع: لسان العرب مادة (ضبط): ٧/٣٤٠.

(٢) التعريفات للجرجاني ص ١١٩ - ١٢٠.

(٣) المعجم الفلسفى، د/ جميل صليبا: ١/٧٥٣.

المبحث الأول

ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن رواية

لعل من أهم الضوابط التي يمكن الاحتجاج بها للتفسير القرآني بالقرآن

رواية:

١) ضرورة التثبت مما ورد عن رسول الله - ﷺ - :

إذا كان هذا النوع من التفسير؛ تفسير القرآن بالقرآن واردا عن رسول الله - ﷺ - وهو قليل جدا، فلا بد من بيان صحيحة من غيره؛ وذلك أن التفسير الصحيح الثابت عن رسول الله - ﷺ - حجة لا يصح العدول عنه، وقد ذكر الزركشي - رحمه الله - ضرورة التثبت مما يروى عن النبي - ﷺ - في التفسير فقال: "واعلم أن القرآن قسمان: أحدهما ورد تفسيره بالنقل عمن يعتبر تفسيره وقسم لم يرد والأول ثالثة أنواع: إما أن يرد التفسير عن النبي - ﷺ - أو عن الصحابة أو عن رؤوس التابعين فالأول يبحث فيه عن صحة السند ..."^(١).

٢) مراعاة بيان حكم المروي فيما لا مجال للرأي فيه:

إذا ورد التفسير عن الصحابة أو التابعين، وكان مما ليس للرأي فيه مجال؛ فشرط رفعه وحيته أن يصح سنه إلى قائله، ويدخل فيه:

- أسباب النزول.
- الناسخ والمنسوخ.
- الأمور الغيبية التي لا يتوصل إليها إلا بالسماع، ونحو ذلك^(٢).

(١) البرهان: ١٧٣/٢.

(٢) يراجع على سبيل المثال: تفسير الطبرى عند تأويله لقول الله تعالى: { قالوا =

(٣) النظر في السند عند مخالفة المروي لثوابت الدين وكليات القرآن والسنة:

إذا روي عن سلفي - صحابي أو تابعي - قول فلا بد من موافقته للقرآن، ولما صح من السنة، أما إذا أسنده إليه قول وثبت مخالفته لما هو متقرر في الشريعة فلا بد - والحاله هذه - من النظر في سند القول، وعليه إما أن ينتفي الإسناد فيبطل المروي، وإما أن ينتفي وصول ما صح عن النبي - ﷺ - لهذا السلفي؛ فلا يقوى قوله على معارضة ما صح.

(٤) التحقق من السند عند مخالفة الإجماع:

إذا خالف قول الصحابي أو التابعي ما أجمع عليه الأمة المعصومة في مجموعها؛ فلا بد من النظر في حال السند أو تأويل ما ورد فيه؛ كما جاء من بيان لقول الله - تعالى - : {فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَا مِمْمَأَةُ السَّدْسُ} ^(١)؛ فقد وقع الإجماع إلا ما نسب إلى ابن عباس - رضي الله عنه - من أن عدد الإخوة الذي يحجب الأم من الثالث إلى السادس هو ما كان فوق الواحد؛ اثنان فأكثر ذكوراً أو إناثاً، ومن حكم الإجماع - إلا ما نسب إلى ابن عباس - رضي الله عنه - : الطبرى ^(٢)، والسمرقندي ^(٣)، والواحدى ^(٤)، وابن عطية ^(٥)،

= أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يَقْسِدُ فِيهَا وَيَسْقُطُ الدَّمَاءَ وَتَحْنُّ نُسَبَّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَسِّنُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ }، وكيف أنه لم يرتضى ما رواه الضحاك عن ابن عباس لعدم ثبوت الخبر. (جامع البيان للطبرى: ٤٧١/١).

(١) سورة النساء من الآية ١١.

(٢) راجع: جامع البيان: ٩٦/٧، ٩٧.

(٣) راجع: بحر العلوم للسمرقندي: ٣٨٧/١.

(٤) راجع: الوسيط للواحدى: ٢٠/٢.

(٥) راجع: المحرر الوجيز لابن عطية ١٧/٢.

والقرطبي^(١)، وهذا الإجماع يخالف ما ذهب إليه ابن عباس - رضي الله عنهما - فالواجب هنا: النظر في حال الأسناد لبيان صحة نسبة الرواية إلى قائلها، وقد صرخ ابن كثير - رحمه الله - بعد إيراده للآثر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بضعفه فقال: "وفي صحة هذا المأثور نظر، فإن شعيبة هذا تكلم فيه مالك ابن أنس، ولو كان هذا صحيحاً عن ابن عباس لذهب إليه أصحابه الأخصار به، والمنقول عنهم خلافه"^(٢).

٥) النظر في حال السند عند تعارض^(٣) روایتین لراو واحد:

قد يرد عن راو واحد روایتان متعارضتان، لا يمكن الجمع بينهما؛ فلا بد من النظر في حال السند؛ لبيان صحة إحدى الروایتين، ورد الأخرى،: كما ورد عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - من روایتين متناقضتين في حكم زواج المسلم بالكتابية؛ تارة بالتحريم كالبشركة، وتارة بالجواز، وذلك في معنى قول الله - تعالى -: { ولا تنكحوا المشرّكات حتى يؤمنن }^(٤)، وقد أورد الطبرى الأقوال فى المراد بقوله { ولا تنكحوا المشرّكات }، وعزا الأقوال إلى أصحابها، ثم قال: "... وأما القول الذى روى عن شهر بن حوشب^(٥)،

(١) راجع: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٧٢/٥.

(٢) تفسير ابن كثير: ٢٢٨/٢.

(٣) وأعني بالتعارض هنا: التناقض الذي لا يقبل الجمع.

(٤) سورة البقرة من الآية ٢٢١.

(٥) أبو سعيد الأشعري الشامي، مؤلّى الصحابيّة أسماء بنت يزيد الأنصاريّة، كان من كبار علماء التابعين، توفي سنة مائة. (راجع: سير أعلام النبلاء، تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن فايماز الذهبي (ت: ٩٧٤٨):

.٢١٨ - ٢٢١

عن ابن عباس، عن عمر - ﷺ - : من تفريقه بين طلحة وحذيفة وامرأتيهما اللتين كانتا كتابيتين، فقول لا معنى له - لخلافه ما الأمة مجتمعة على تحليله بكتاب الله - تعالى ذكره - وخبر رسوله - ﷺ -، ثم أورد أثرا آخر عن عمر - ﷺ - وصرح بأنه أصح من الأول فقال: "وقد روي عن عمر بن الخطاب - ﷺ - من القول خلاف ذلك، بإسناد هو أصح منه، قال عمر: المسلم يتزوج النصرانية، ولا يتزوج النصراني المسلمة^(١)، وقال ابن كثير - رحمه الله - بعد ايراده الآخر الأول عن عمر - ﷺ - "وهذا الآخر عن عمر غريب"^(٢).

٦) التحقق من السند عند نسبة القراءة:

قد مر بنا أن صحة السند شرط من شروط قبول القراءة، فإذا لم ثبتت النسبة لم تصح القراءة، ومن أمثلة ذلك: ماروي عن ابن كثير من روایة البزي - رحمهما الله - في قول الله تعالى: {ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَئِنَّ شُرْكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشَاقُّونَ فِيهِمْ} ^(٣) وَقَرَاً عَامَّةُ الْقُرَاءَ: {شُرْكَائِي} ، بالهمزة وباء المتكلّم، ويروى عن ابن كثير من روایة البزي أنّه قرأ {شُرْكَائِي} ، بباء المتكلّم دون همز، ولم تثبت هذه القراءة^(٤).

٧) النظر في حال السند عند مخالفته الثابتة من التاريخ:

لا شك فيه أن الروايات الصحيحة الثابتة عن السلف لا تعارض ما ثبت

(١) تفسير الطبرى: ١٨٩/١٥، ١٩٠، بتصرف واختصار.

(٢) تفسير ابن كثير: ٥٨٢/١.

(٣) سورة النحل من الآية ٢٧.

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: ٢/٣٦٧.

تواطرا من الأحداث التاريخية؛ فإذا جاءت روايات لا يمكن الجمع بينها وبين ما تواتر تاريخيا من أحداث فلا بد من النظر في سند هذه الروايات، ومن أمثلة ذلك: ما روي عن كعب الأحبار وقتادة والسدي وغيرهم عند بيان قول الله تعالى: { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ }^(١)؛ فقد روی في المراد بالداخلين حال كونهم خائفين: النصارى، والمراد بالدخول فيه: بيت المقدس، وأخرج ابن أبي حاتم بسنته قال: عن كعب قال: إن النصارى لما ظهروا على بيت المقدس حرقوه، فلما بعث الله محمدا - ﷺ - أنزل عليه { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ } فليس في الأرض نصراني يدخل بيت المقدس إلا خائفا^(٢) ورد ابن بدران^(٣) - جعله - ما ذهب إليه كعب - جعله - وغيره معتمدا على مخالفته للواقع التاريخية الثابتة فقال: " وهذا مردود، لأن بيت المقدس بقي أكثر من مائة سنة في أيدي النصارى بحيث لم يتمكن أحد من المسلمين من الدخول فيه إلا خائفا إلى أن استخلصه المأك صلاح الدين

(١) سورة البقرة الآية ١١٤.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (ت: ٥٣٢٧) : ٣١٠ / ١.

(٣) هو الشيخ عبد القادر بن أحمد بن بدران الدمشقي الحنبلي، المولود سنة ١٢٨٠هـ، المتوفى سنة ١٣٤٦هـ، من أشهر مؤلفاته: تفسيره المسمى: جواهر الأفكار ومعادن الأسرار في تفسير كلام العزيز الجبار، انظر في ترجمته: الأعلام للزرکلی:

. ٣٧ / ٤

يوسف بن أيوب كما هو مذكور في تاريخه وغيره^(١)، ولعل هذا الرد يكون مقبولاً عند ابن بدران - عليه - اذا كان المقصود من الرواية عموم الأزمنة، أما اذا كان القصد: الغالب؛ فليس له ذلك، وهذا ما ألمح إليه ابن كثير - عليه - حيث قال: "وهذا لما ينفي أن يكون دائلاً في معنى عموم الآية فإن النصارى لما ظلموا بيت المقدس، بأمتهان الصخرة التي كانت يُصلّى إلَيْها اليهود، عوقبوا شرعاً وقدراً بالذلة فيه، إِلَّا في أحياناً من الدَّهر امتحن بهم بيت المقدس وكذلك اليهود لما عصوا الله فيه أيضاً أعظم من عصيان النصارى كانت عقوبتهم أعظم والله أعلم"^(٢).

تتمة: قد تكون الروايات ثابتة، ولكن ربما رواها راوياها على سبيل المثال إشارة إلى حكايات القدماء، فجاء من بعدهم فجعلوها أقوالاً لهم، قال ابن بدران - عليه - في معرض حديثه عن حكاية الزهرة مع هاروت وماروت: ويحتمل أن ابن عباس وغيره من رویت عنه تلك الحكايات - إن صحت الرواية - أنهم ذكروها على سبيل المثال، وحكاية رمز القدماء لعلومهم، فأخذها الراوون عنهم مسلمة على ظاهرها، فتفطن لذلك، ومحض ما يصل إليك من العلوم، وزنه بميزان العقل تظفر بالهدى^(٣).

(١) جواهر الأفكار، ص ٣٢٣، نقل عن: منهاج ابن بدران في تفسيره، ص ٩٢.

(٢) تفسير ابن كثير: ١/٢٩٠.

(٣) منهاج ابن بدران في تفسيره جواهر الأفكار، ص ٩٢.

المبحث الثاني

ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن دراسة

إذا تقررت حجية التفسير الاجتهادي (درائية) في ذاتها، أو على الأدنى: تقرر تقدمها، أو قبولها؛ فلابد لها من ضوابط حتى لا تحرف بها ضلالات الآراء، وتختطفها ظلمات الأهواء ومن هذه الضوابط، وأولاًها:

الضابط الأول: أن يكون المفسر أهلا للاجتهداد في التفسير:

وذلك بأن يكون صحيح الاعتقاد حسن النية؛ وألا يكون غرضه خدمة مذهبة أو مناصرة عقيدة له أو للهث وراء الشهادة، مع الدراسة التامة بأدوات الاجتهداد.

الثاني: موافقة الاجتهداد في تفسير القرآن بالقرآن لصحيح وصريح المنقول:

فقد جاءت الشريعة الإسلامية متوافقه مع العقل السليم الصريح؛ فكلماهما من الله - تعالى -، وما امتن الله به على خلقه لا يتعارض بل يتواافق ويتكامل؛ إذ المقرر أنه لا تعارض بين النص الصحيح والعقل الصريح، قال الزركشي - جملة - مبينا هذا التوافق ومعطلا لما ظاهره التعارض: "وليس بين المعموق والممنقول تغایر في الأصول بل التغایر إنما يكون في الألفاظ، واستعمال المجاز لغة العرب"(^١)، ثم بين - جملة - علة هذا التوافق والتكامل فقال: " وإنما قلنا لا تغایر بينهما في الأصول لما علم بالدليل أن العقل لا يكذب ما ورد به الشرع إذ لا يرد الشرع بما لا يفهمه العقل إذ هو دليل الشرع وكونه حقا، ولو تصور كذب العقل في شيء

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي: ٢٠/٢.

لتصور كذبه في صدق الشرع^(١)، والأمثلة على هذه المخالفة - من البعض - كثيرة^(٢).

الضابط الثالث: موافقة التفسير الاجتهادي لمقاصد^(٣) القرآن وكلياته^(٤):

يتوجب على من قصد تفسير القرآن أن يكون على بينة تامة ودرائية كاملة بمقاصد القرآن الأصلية وكلياته العميمة، وأن يراعي مطابقتها لتفسيره، وإلا ضل وأضل، كما ضل أصحاب المذاهب الفاسدة حيث أولا الآيات تأويلا فاسدا بعيدا عن الأصول التفسيرية خدمة لمذاهبهم، ومن

(١) البرهان في علوم القرآن للزرκشي: ٨٠/٢.

(٢) ينظر على سبيل المثال الأقوال المأثوره والاجتهادية في المراد بالكوثر الذي أعطيه النبي - ﷺ - في قول الله تعالى: {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ} سورة الكوثر الآية ١، ولمراجعة هذه الأقوال ينظر: صحيح البخاري كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة الكوثر: ١٩٠٠/٤ ح ٤٦٨٠، والاتقان للسيوطى: ٢٠٤/٢، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢١٨/٢٠، ٢١٩، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: ٦٠٤/٨، أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن: ٣١٣/٩.

(٣) مقاصد التشريع العامة هي: المعاني والحكم الملحوظة للشروع في جميع أنواع التشريع أو معظمها بحيث لا تختص بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة. (مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، ص ٥٥).

(٤) وهي: الألفاظ والأساليب التي اطردت معانيها في جميع القرآن الكريم، أو في طائفه منه. (نظم مشتركات القرآن من كليات المبني في القرآن الكريم، نظم: العلامة عبد الهادي الأبياري، أحد علماء الأزهر (ت: ١٣٠٥ھ)، ص ١، وقد أفردها من مجموع مخطوط، وضبط نصها الشيخ: صالح بن عبد الله العصيمي، وهي منظومة في ٥٩ بيتاً، جمع فيها الناظم كليات المبني التي ذكرها السيوطى في الإنقان).

القواعد المعتبرة عند العلماء: "إذا حمل حامل آية من كتاب الله - تعالى أو لفظاً من ألفاظ رسول الله - ﷺ - على أمثل هذه المحامل، وأزال الظاهر الممكن إجراؤه لمذهب اعتقاده، فهذا لا يقبل"^(١)، والتفسير المنافق لمقاصد القرآن المعهودة، وكلياته المعروفة، شر مستطير يعود على قائل بالخزي والنفور، وعلى الغير بالويل والثبور؛ حيث "إن العلم إما نقل مصدق أو استدلال محقق"^(٢)، وأسوق نموذج تطبيقي لأهمية الأمر مثال تطبيقي: قول الله تعالى: {حتى إذا استئنَسَ الرَّسُولُ وَظَنُوا أَنَّهُمْ قد كذبُوا}^(٣).

وهذه الآية من الآيات التي دار حول معناها خلاف بين سلف الأمة وخلفها من المفسرين وفي قول الله - تعالى: {كذبُوا} قراءتان سبعتان؛ بالخفيف (كذبُوا)^(٤)، وبالتشديد (كذبُوا)^(٥) وفي كل قراءة توجيهان^(٦).

(١) البرهان في أصول الفقه للجويني: ٣٥٦ / ١.

(٢) فضل علم السلف على علم الخلف لابن رجب الحنبلي ص ١٤١، ١٤٢.

(٣) سورة يوسف من الآية ١١٠.

(٤) قرأ بالخفيف (كذبُوا): عاصم، وحمزة، والكسائي. (السبعة في القراءات، ص ٣٥١).

(٥) قرأ بالتشديد (كذبُوا): ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وابن عامر، (المرجع السابق نفس الصفحة).

(٦) وللوقوف على القراءتين وتوجيههما يراجع: المحرر الوجيز: ١٦٤ / ٥، وتفسير الرازي: ١٨١ / ١٨، والكشف والبيان لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري: ٢٦٤ / ٥، وتفسير الطبراني: ١١٨ / ٧ وما بعدها، ويراجع: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: قُوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ =

خلاصة القول: أن العلماء متفقون على تنزيه الرسل عن الريب في وعد الله لهم بالنصر؛ فهذا يتنافى مع عصمة الله لهم، كما أنه يتنافى مع مقاصد القرآن الضرورية القاضية بالكمال البشري للرسل -عليهم السلام-، ويبقى الاشكال فيما ذهب إليه ابن عباس -رضي الله عنهما- في أصح قوله، وابن مسعود وغيرهما؛ من أن الرسل هم من ظنوا أن الله أكذبهم وعده إياهم بالنصر وللعلماء في ذلك أقوال:

- رد هذه الآثار لمعارضتها مقاصد القرآن وأصول الشريعة. كما جاء عن ابن كثير -رحمه الله-^(١)، وقد أنكر ابن حجر -رحمه الله- على من أنكر صحة الأثر^(٢)، والأثر رواه: البخاري -رحمه الله- في صحيحه^(٣).
- ترجيح إحدى روایتی ابن عباس -رضي الله عنهما-؛ الموافقة لما ذهب إليه الجمهور^(٤)، وهو كلام جيد وتوجيه سديد من ابن حجر -رحمه الله-، إلا أن ما يعكر صفوه أن في الترجيح إعمال لأحد الذليلين وإهمال للأخر، مع أن الآخر هو الرواية الأصح لورودها عند البخاري -رحمه الله-، كما أن الجمع أولى من الترجيح.

= وَإِخْوَتِهِ آيَاتُ السَّائِلِينَ { ح ٣٨٩ ، وَبَابٌ : } أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا
يَأْتُكُمْ مِثْلُ الَّذِينَ خَلُوا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ إِلَى قَرِيبٍ } ح ٤٥٢٤ .

(١) راجع: تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٤٢٦/٤.

(٢) فتح الباري: ٣٦٩/٨.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب: { أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ }
برقم: ٤٢٥٢.

(٤) تفسير القرطبي: ٢٧٦/٩ ، وفتح الباري: ٣٦٩/٨.

- أن ما كان من الأنبياء بسبب خوفهم من عدم تحقق وعد الله لهم بالنصر لذنب وقعوا فيه^(١).
- أن المراد بالظن في قول ابن عباس - رضي الله عنه - هو التوهم وحديث النفس دون أن يعتقد صاحبه، وهو مغفي عنه، قال الزمخشري - رحمه الله - فإن صح هذا عن ابن عباس فقد أراد بالظن ما يخطر بباله، ويجهس في القلب، من شبه الوسوسة وحديث النفس على ما عليه البشرية، وأما الظن الذي هو ترجح أحد الجائزين على الآخر فغير جائز على رجل من المسلمين فما بال رسل الله الذين هم أعرف الناس بربهم ^(٢)، وهو قول له وجاهته لولا تصريح ابن عباس بما يدل على خلافه كتصريحه بأنهم بشر، وأنهم ضعفوا، وبأنهم ضعفوا فظنوا أنهم أخلفوا ولعل - والله أعلم - أن هذا كان من ابن عباس - رضي الله عنه - أولا ثم رجع عنه بدليل روايته الأخرى سالفة الذكر، وأيضا: هذا ما عليه السواد الأعظم من العلماء فصار كالإجماع وهو ما يليق بمقام الأنبياء - عليهم السلام -.

الضابط الرابع: عدم مخالفة التفسير الاجتهادي للإجماع:

شرط العلماء لقبول التفسير الاجتهادي أن يوافق الإجماع ولا يعارضه، وبخاصة اجماع السلف الصالح؛ الصحابة والتابعين وأتباعهم، والنماذج على مخالفة الإجماع في التفسير كثيرة ومتنوعة، لكثرة المذاهب الفاسدة والاهواء الكاسدة، وكتب التفاسير المخالفة لمذهب أهل السنة والجماعة

(١) راجع: تفسير القرطبي: ٢٧٦/٩.

(٢) الكشاف للزمخشري: ٤٨٠/٢، وراجع: البحر المحيط لأبي حيان: ٨٣/٧، وتفسير القرطبي: ٢٧٥/٩، وغيرها من التفاسير من يرى أصحابها هذا الرأي.

مليئة بهذه المخالفات.

وأذكر نموذجاً لأهمية المسألة: في قول الله - تعالى { ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَنُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدِيْنَ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِيْنَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا }^(١) جاء الإجماع على أن المراد بخيانة زوجتي نوح ولوط - عليهما السلام - إنما كانت بالكفر والنفاق وإفساء أسرارهما، ولم تكن البنة في الزنا، ولم أقف على أحد من مفسري أهل السنة خالفاً لهذا الرأي، وقد صرخ بالإجماع كثير من المفسرين مثل: القرطبي^(٢)، وابن عاشور^(٣)، والشنقيطي^(٤)، كما أن جمهور المفسرين لم يذكروا غير هذا الرأي في تفاسيرهم فصار كأنه اجماع ضمني^(٥)، ومع هذا الإجماع الصريح والضمني للمراد من معنى لفظ الخيانة إلا أن قوله شاداً نسب إلى الحسن البصري - عليه ذهب إلى أن المراد به الخيانة بالزنا، جاء في المحرر الوجيز: " وقال الحسن في كتاب النقاش^(٦): " خانتاهما

(١) سورة التحريم من الآية .١٠

(٢) راجع: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٠٢/١٨

(٣) ٢٧٥/٢٨

(٤) ٣٤٨/٨

(٥) راجع على سبيل المثال: جامع البيان للطبرى: ٢٨١/٢٣ - ٢٨٣، وتفسير ابن كثير: ١٧١/٨.

(٦) محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الموصلى البغدادى أبو بكر النقاش المفسر شيخ القراء، كان في مبدأ أمره يتعاطى نقش السقوف فعرف به، اتهم بالكذب.
(ينظر: سير أعلام النبلاء: ٥٧٣/١٥).

بالكفر والزنا وغيره^(١) وقال الذهبي - جل جلله - عن النقاش: " يأتي بالعجائب دائمًا"^(٢)، وهذا القول مكذوب على الحسن - جل جلله - لأن الإجماع منعقد على أن الخيانة كانت في الدين فقط، وأن نساء الأنبياء معصومات عن الواقعة في الفاحشة لحرمة الأنبياء ومقامهم^(٣)، وقد ذهب إلى هذا الرأي الشاذ: جل مفسري الروافض، وعلمائهم، متذمرين من ذلك ذريعة لقذف أمهات المؤمنين - رضي الله عنهن -، وبخاصة السيدة عائشة - بنت أبيها - قال القمي الشيعي^(٤): قال علي بن ابراهيم: " والله ما عنى بقوله فخانتاهما إلا الفاحشة ولزيدين الحد على فلانة فيما اتنفي طريق وكان فلان يحبها فلما أرادت ان تخرج إلى ... قال لها فلان لا يحل لك أن تخرج من غير حرم فزوجت نفسها من فلان"^(٥) والنصل فيه عدم التصريح بالأسماء، وصرح أحد مفسريهم عن الرجل؛ فقال: " والله ما عنى بقوله: فخانتاهما إلا الفاحشة ولزيدين الحد على فلانة فيما أتت في طريق البصرة، وكان طلحة يحبها، فلما أرادت ان تخرج إلى البصرة قال لها طلحة: لا يحل لك أن تخرج من

(١) المحرر الوجيز لابن عطيه: ٣٣٥/٥.

(٢) معرفة القراء الكبار على الطبقات والاعصار للذهبي: ١٢٦/١.

(٣) راجع: تفسير القرطبي: ١٣١/١٨، وتفسير ابن كثير: ٣٩٣/٤، والإجماع في التفسير، تأليف: محمد بن عبد العزيز الخضيري، ص ٤٢٧.

(٤) شيخ الشيعة محمد بن الحسين بن بابويه القمي الملقب عندهم بالصادق، من مؤلفاته تفسيره المسمى به، توفي سنة ٢١٧هـ. (انظر: مقدمة تفسيره لمحقق الكتاب: السيد طيب الموسوي الجزائري: ١/١ وما بعدها).

(٥) تفسير القمي لأبي الحسن علي بن ابراهيم القمي: ٤/٢٢، ٢٣.

غير محرم فزوجت نفسها من طلحة^(١) لكن شيخ الشيعة المجلسي كشف هذه التقية وحلّ رموزها، وصرّح بالاسم وأنّها عائشة أم المؤمنين، إلا أنه قال بأنه بسبب ما قالته في مارية، والمراد بفلان طلحة^(٢).

الضابط الخامس: موافقة التفسير الاجتهادي لوضع اللغة وعرف الاستعمال:

لا يخفى على أحد أهمية الوقوف على أصول اللغة العربية وفروعها بالنسبة لمن يخوض غمار التفسير؛ فلا يمكن فهم القرآن والوقوف على مقاصده وأسراره إلا بالتحلى بمعرفة اللغة واساليب استعمالها، قال مجاهد - رضي الله عنه - : " لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله تعالى - إذا لم يكن عالماً بلغات العرب"^(٣) ، وقال مالك بن أنس - رضي الله عنه - : " لا أؤتي برجل يفسر كتاب الله - تعالى - غير عالم بلغة العرب إلا جعلته نكلا "^(٤)، ومع هذه المنزلة المؤكدة في معرفة اللغة ومدلولات الألفاظ إلا أنه ينبغي أن يعلم أنه " ليس كل ما ثبت في اللغة صح حمل آيات التنزيل عليه، بل يجب حمل كلام الله - تعالى - على الأوجه اللغوية والإعرابية القوية المشهورة دون الضعيفة والشاذة والغربيّة؛ اللائقة للسياق والموافقة لأدلة الشرع"^(٥)، كما ينبغي ملاحظة البيئة التي نزل فيها القرآن

(١) تفسير نور الثقلين، المؤلف: الشيخ عبد على بن جمعه، العروسي الحويزي: ١٤٩/١١.

(٢) بحار الأنوار: ٢٤١/٢٢.

(٣) البرهان للزرκشي: ٢٩٢/١، والإنقان للسيوطى: ٥١٠/٢ - ٥١١.

(٤) المرجعين السابقين.

(٥) قواعد الترجيح عند المفسرين ٢/٣٦٣، ٣٦٩، ٦٣٥ بتصريف، وراجع على سبيل المثال: تفسير الطبرى ٣/٣١٠، ٥/٣٣٧، ٦/٣٠٩.

الكريم واجراء التفسير على مدلولاتها؛ فمعرفة ذلك " يجعل الناظر في القرآن يندمج في جو لغته وأساليبه واصطلاحاته التي هي لغة عهد نزوله وأساليبه واصطلاحاته ولغة ظروف هذا العهد فينجلي له كثير من الأمور والمعاني على وجهها وحققتها، ولا ينجر إلى معانٍ ومدى ومفهومات وتزايدات وتكتفات وتخمينات ومعنيات لا تتحملها نصوص القرآن وأساليبه ودللاته وظروف نزوله ومهمة من أنزل عليه^(١)، ومخالفه اللغة أو الجري وراء الضعيف والشاذ منها يوقع المفسر في تأويل فاسد، والأمثلة على ذلك كثيرة عند أصحاب الفرق الضالة والمذاهب الفاسدة، واكتفي بمثال ذلك؛ قول الله تعالى: {وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ} ^(٢) قد اشتغلت هذه الآية على مسألة عقدية؛ وهي حكم رؤية الله - تعالى - في الآخرة، وقد دارت رحاحها بين أهل السنة والمعتزلة، وبني كل فريق رأيه على آيات أخرى تعضد مذهبـه - من وجهة نظره، كما اعتمد كل منهما على أدلة لغوية، وآثار شرعية رأى فيها تأييـداً لما ذهب إليه، ولست هنا بقصد تتبع هذه الأقوال بقدر ما أقصد بيان فساد الاجتهاد المبني على البعد عن الفهم الصحيح للغة، واللاهـث وراء الشاذ من الآثار، ورؤـية الله - تعالى - ثابتـة للمؤمنين في الآخرة بأدلة صحيحة صريحة من القرآن والسنة وإجماع سلف الأمة وخلفـها على ذلك^(٣) وقد ذهب نفـاة الرؤـية إلى أن النـظر في الآية

(١) التفسير الحديث، تأليف: محمد عزة دروزة (ت: ١٩٨٤م) : ١٥٧/١.

(٢) سورة القيامة الآيتان: ٢٢ - ٢٣

(٣) ومن الأدلة القرآنية: الآية محل البحث والتي تدل على رؤـية الله تعالى في الآخرة، قال ابن كثير - رحمـه - بعد ايراده عدداً من الأحاديث الدالة على رؤـية الله تعالى:

ليس المراد به نظر العين، وإنما بمعنى الانتظار، بل ذهبوا إلى تأويل لغوي آخر أكثر شططاً من سابقه؛ فقالوا: إن {إلى} في قوله {إلى ربها} واحدة الآلاء بمعنى: النعم. وكل ذلك مخالف ل الصحيح اللغة ومضامنها الثالثة بمقاصد القرآن؛ جاء في كتاب الإبانة: "... فلما قال سبحانه: {إلى ربها ناظرة} علمنا أنه لم يرد الانتظار، وإنما أراد نظر الرؤية، ولما قرن الله - ~~بِهِ~~ - النظر بذكر الوجه أراد نظر العينين اللتين في الوجه، كما قال سبحانه: {قدْ نَرَى تَقْلُبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّنَّكَ قَبْلَةً تَرْضَاهَا} ^(١)؛ فذكر الوجه وإنما أراد تقلب عينية نحو السماء ينظر نزول الملك عليه يصرف الله تعالى له عن قبلة بيت المقدس إلى قبلة ^(٢)، وقال المرتضى في أماليه - بياناً لمعنى {إلى ربها ناظرة} -: "أراد به نعمة ربها لأن الآلاء: النعم ...، وأسقط التنوين للاضافة" ^(٣)، بل أرادوا الاستدلال على أن {إلى} واحدة الآلاء بأية أخرى متجاهلين نفي العلاقة بينهما في الاستدلال.. وهذا محال في المعنى؛ لأن الله - تعالى - قال: {وجوه يومنذ ناضرة} أي ناعمة، فقد أخبر أنها ناعمة، قد حل النعيم بها، وظهرت دلائله عليها، فكيف ينتظر ما أخبر الله أنه حال فيها، إنما ينتظر الشيء الذي هو غير

= وهذا بحمد الله مجمع عليه بين الصحابة والتابعين وسلف هذه الأمة، كما هو متفق عليه بين أئمة الإسلام. وهدأة الأنام. (تفسير ابن كثير: ٢٨٠/٨).

(١) سورة البقرة من الآية ١٤٤.

(٢) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري: ٣٩/١.

(٣) أمالى المرتضى: ٣٧/١، وراجع: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار، ص ٢٤٦.

موجود فيها، فاما أمر موجود حال، فكيف ينتظر؟ وهل يجوز أن تقول: أنا أنتظر زيدا وهو معك لم يفارقك، ولا يؤمل مفارقتك؟ هذا جهل عظيم من متأوله^(١).

جعلنا الله في الأولى من أخلصهم للعبادة، وفي الآخرة من اختصهم للحسنى مع الزيادة، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

(١) مشكل اعراب القرآن: ٤٣٢/٢، وانظر: تفسير القرطبي: ٤٣٢/٢١، ٤٣٢/٨ .٢٧٩/٨

خاتمة البحث

الله الحمد في الأولى والآخرة؛ {وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} ^(١)، وعلى رسوله محمد أفضل صلاة وأتم تسليم في البدء والمنتهي؛ {إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} ^(٢)، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بمحاسن الرضوان في الدنيا والآخرة؛ {وَالسَّابِقُونَ الْأُوَلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} ^(٣)، وبعد:

فقد كانت رحلة شائقه رغم ما اعتبرها من مشاق تلك التي صحبت فيها كتاب الله - تعالى -، وسنة رسوله - ﷺ - ورافقت فيها أقوال العلماء سلفاً وخلفاً من خلال بحثي: (حجية تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقدير)، وقد خرجت من البحث - بعد سياحتي معه - بنتائج وتوصيات جديرة بالنظر والاعتبار.

أهم نتائج البحث:

- دراسة الأصول تضفي على الباحث عمقاً في الفكر، وقناعة في الرأي، وملكة في النقد.
- مصطلح تفسير القرآن بالقرآن يعني: بيان القرآن بالقرآن بنص

(١) سورة القصص الآية .٧٠

(٢) سورة الأحزاب الآية .٥٦

(٣) سورة التوبه الآية .١٠٠

- صحيح صريح، أو اجتهد مقنع ممن يعتد بقوله.
- أن حجية تفسير القرآن بالقرآن؛ تعني: الحكم بكون تفسير القرآن بالقرآن دليلاً شرعاً يلزم الأخذ بمقتضاه أو تقديمها على غيره.
 - منهج تفسير القرآن بالقرآن واقع فعلاً بالقرآن والسنّة والإجماع والعقل، وهو أيضاً ممكناً العلم به بعد تتحققه، كما أنه ممكناً النقل إلى المتألقين، وواضح الحجية، وهو - أيضاً - مضمونُ الحجية من خلال الربط بين الآية المفسّرة، والمفسّرة.
 - أن تفسير القرآن بالقرآن بحجيته قد مر مراحل تكاملية.
 - تكمن أهمية تفسير القرآن بالقرآن ومنزلة حجيته: في أن القرآن الكريم يمثل طرفي العملية التفسيرية، وأن قوّة هذه الحجية تستمد من القائل.
 - يتمثل بيان القرآن في طريفي: الوحي الجلي والاجتهد من الصحابة ومن بعدهم من العلماء تفسيراً صحيحاً صريحاً.
 - العلاقة بين القرآن والقراءات القرآنية، وبخاصة الصحيح منها؛ علاقة توافق وتكامل وبيان.
 - تعدد القراءات القرآنية لون من تفسير القرآن بالقرآن وهو حجة ملزمة.
 - القراءات الصحيحة حجة في تفسير بعضها لبعض، وأنه طريق لا يصح العدول عنه إلى غيره عند تتحققه؛ فهو أعلى درجات التفسير.
 - القول بحجية القراءة الشاذة - التي صح سندها، ووافقت العربية، وخالفت المصحف - وإن لم تبلغ حد التواتر - هو الأقرب للصواب.

- تفسير النبي - ﷺ - للفرقان بالفرقان يعني: بيانه - ﷺ - للفرقان بالفرقان صراحة قوله أو فعلًا أو تقريراً حقيقة أو حكماً، وهو حجة.
- تفسير الصحابة - رضي الله عنه - منه ما هو متفق على حجيته ومنه ما هو مختلف فيها؛ فمما اتفق على حجيته: ما كان من أقوالهم في مسائل العقيدة التي لا تحتمل إلا قولاً واحداً، وما نقل عنهم في الأمور الغيبية التي لا تؤخذ إلا عن طريق السمع ... وما هو مختلف فيها: ما كان على خلاف ما سبق، وإن كان الراجح فيه: تقديمها على غيره.
- الراجح في تفسير التابعي: حجيته بشروط قبول قول الصاحبي وإن كانت الحجية دون الحجية.
- التفسير الاجتهادي يعني: التفسير العقلي، الموجه، والمنضبط بالنص الشرعي؛ بعد معرفة: كلام العرب ومناصبهم في القول، والألفاظ العربية، ووجوه دلالاتها، بالشعر الجاهلي، ووقفه على أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، ونحو ذلك
- لتفسير القرآن بالقرآن وما يترتب عليه من حجية طريقة: الرواية والدراءة، وحتى يصير حجة فيما لا بد من ضوابط؛ تتحقق السند عند نسبة القراءة وضرورة التثبت من المروي عن السلف، وموافقة التفسير الاجتهادي لمقدمة القرآن.

أهم التوصيات:

- ١) المزيد من العناية بأصول التفسير وبيان حجيتها.
- ٢) التأكيد على تدريس هذه الأصول في سنوات جامعة الأزهر كمادة مستقلة.

- ٣) اضافة مادة بحث للتدريب العملي على تطبيق هذه الأصول
- ٤) دراسة كل أصل من أصول التفسير على حدة وتطبيقه على الأقوال التفسيرية
- ٥) الاهتمام بعلوم القرآن وتمحیصها مما قد شابها من عوار للخروج بمسلمات مقنعة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآلـه وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

فهرس مصادر ومراجع البحث

(مرتبة ترتيباً أبجدياً دون النظر إلى التخصص أو الاقمية)

- القرآن الكريم (جل من أنزله).
- ١. الإبانة عن معاني القراءات للعلامة مكي بن أبي طالب الفيسي، تحقيق: عبدالفتاح شلبي، المكتبة الفيصلية، ط: الثالثة هـ ١٤٠٥.
- ٢. اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، تأليف: د/ فهد الرومي، ط: الرابعة هـ ١٤٢٣ م، الرياض.
- ٣. الإتقان في علوم القرآن للسيوطى، ط: دار الفكر، لبنان هـ ١٤١٦ م، ط: الأولى، تحقيق: سعيد المنذوب.
- ٤. الإجماع في التفسير، تأليف: محمد بن عبد العزيز الخضيري، دار الوطن، الرياض، ط: الأولى هـ ١٤٢٠.
- ٥. أحكام القرآن لابن العربي، أبي بكر محمد بن عبدالله، تحقيق: محمد عبدالقاهر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى هـ ١٤٠٨.
- ٦. الأحرف السبعة، المؤلف: الداني أبو عمرو، عثمان بن سعيد ابن عثمان، أبو عمرو (ت ٤٤٥هـ)، مكتبة المنارة، مكة المكرمة، ط: الأولى هـ ١٤٠٨، تحقيق: د/ عبد المهيمن طحان.
- ٧. الإحکام في أصول الأحكام للأمدي؛ علي بن محمد الأمدي أبو الحسن (ت ٥٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العربية، بيروت، ط: الأولى هـ ١٤٠٤، تحقيق: د/ سيد الجميلي.
- ٨. الإحکام في أصول الأحكام لعلي بن أحمد بن حزم الأندلسی أبو محمد

١٠. الإصابة في تميز الصحابة، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١١. أصول الجصاص، المسمى الفصول في الأصول لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص الرازي (ت ٥٣٧ هـ)، تحقيق، محمد تامر، مكتبة الباز بمكة المكرمة، ط: الأولى ١٤٢٠ هـ.
١٢. أصول السرخي ل الإمام الفقيه الأصولي أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخي (ت ٥٥٤ هـ)، ط: دار الكتاب العلمية، بيروت لبنان، ط: الأولى ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م.
١٣. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تأليف: محمد الأمين ابن محمد المختار الجكنى الشنقيطي (ت ١٣٩٣ هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان ١٤١٥ هـ.
١٤. أعلام المؤquin عن رب العالمين، محمد بن أبو بكر المعروف بابن قيم الحوزية (ت ٥٧٥١ هـ) تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مؤسسة جواد، لبنان.
١٥. بحر العلوم، (تفسير السمرقندى): تأليف: أبو الليث نصر بن محمد

- ابن إبراهيم السمرقندى الفقيه الحنفى (ت ٥٣٧٣)، دار النشر: دار الفكر، بيروت، تحقيق: د/ محمود مطرجي.
٦. البحر المحيط في أصول الفقه لبدر الدين الزركشى (ت ٥٧٩٤)، ط: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، ط: الثانية ١٤١٣ هـ.
٧. بحوث في أصول التفسير ومناهجه، د/ فهد الرومي، مكتبة التوبة، الرياض، ط: الأولى ١٤١٣ هـ.
٨. البرهان في أصول الفقه لأبي المعالى الجويني (ت ٥٤٧٨)، حققه: عبدالعظيم محمود الدibe، ط: دار الوفاء، ط: الثالثة ١٤١٢ هـ.
٩. التحرير والتنوير "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، تأليف: القاضي محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشر التونسي (ت ١٣٩٣ هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر ١٩٨٤ م.
١٠. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، المؤلف: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا (ت ١٣٥٣ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، د، ت.
١١. تحفة المحتاج بشرح المنهاج، تأليف: شهاب الدين أبو العباس أحمد ابن محمد بن علي بن حجر الهيثمى (ت ٥٩٧٤)، تحقيق: عبد الله محمود عمر، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١٢. تدريب الراوى في شرح تقريب النواوى، المؤلف: عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي (ت ٥٩١١)، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة،

- الرياض، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.
٢٣. التطور التاريخي لحركة التفسير مقال لمحمد بن جماعة في .١٤٣٨/٥
٢٤. التفسير بالرأي: مفهومه، حكمه، أنواعه، بحث للدكتور: مساعد الطيار، شبكة التواصل الاجتماعي (الإنترنت).
٢٥. تفسير القرآن بالقرآن، د/ أحمد البريدي، مكتبة الرشد بالرياض، ط: الأولى .١٤٣٨
٢٦. تفسير القمي لأبي الحسن علي بن إبراهيم القمي، صححه وعلق عليه وقدم له: السيد طيب الموسوي الجزائري، دار الكتاب للطباعة والنشر قم، إيران.
٢٧. التفسير الكبير (مفاسد الغيب) للرازي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى .١٤١١
٢٨. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، تأليف: أ.د/ محمد سيد طنطاوي، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، القاهرة، ط: الأولى.
٢٩. التفسير والمفسرون، د/ محمد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨)، مكتبة وهبة، القاهرة.
٣٠. توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، المؤلف: أحمد بن إبراهيم بن الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: الثالثة .١٤٠٦

٣١. التوقيف على مهام التعريف، تأليف: محمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٤٣١ هـ)، تحقيق: محمد رضوان الديمة، بيروت، دمشق: دار الفكر المعاصر، دار الفكر، ط: الأولى ١٤١٠ هـ.
٣٢. التيسير في قواعد التفسير للكافيجي؛ محمد بن سليمان (ت ٥٨٧٩)، تحقيق: د/ ناصر المطرودي، ط: دار القلم، بيروت، ط: الأولى ١٤١٠ هـ.
٣٣. الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، الناشر: دار الفكر، ط: الأولى ١٩٧٥ هـ ١٣٩٥ م، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد.
٣٤. جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد ابن كثير بن غالب الأملاني، أبو جعفر الطبرى (ت ٥٣١٠ هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٠ هـ ١٩٨٧ م، ٢٠٠٠ م.
٣٥. الجامع الصحيح المختصر، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط: الثالثة ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م، تحقيق: د/ مصطفى ديب البغا، أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة، جامعة دمشق.
٣٦. الجامع لأحكام القرآن الشهير بتفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الانصارى الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،

- الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: الثانية ١٩٦٤ هـ ١٣٨٤ م.
٣٧. حجة القراءات، تأليف: عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (ت حوالي ٥٤٠ هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، الناشر: دار الرسالة.
٣٨. حجة الله البالغة للدهلوi، المطبعة الخيرية، القاهرة ١٣٣٩ هـ.
٣٩. دراسات حول القرآن والسنة، تأليف: أ.د/ شعبان محمد اسماعيل، جامعة الأزهر، الناشر: مكتبة النهضة المصرية، ط: الأولى ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
٤٠. دلائل الإعجاز في علم المعاني لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن ابن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت ٥٤٧١ هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، الناشر: مطبعة المدنى بالقاهرة، دار المدنى بجدة، ط: الثالثة ١٤١٣ هـ ١٩٩٢ م.
٤١. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبعين المثاني، المؤلف: محمود الألوسي أبو الفضل، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٢. روضة الناظر وجنة المناظر، المؤلف: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الرياض، ط: الثانية ١٣٩٩ هـ، تحقيق: د/ عبد العزيز عبد الرحمن السعید.
٤٣. زهرة التفاسير، المؤلف: محمد أبو زهرة، دار النشر: دار الفكر العربي.
٤٤. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٥٢٧٥ هـ)، تحقيق وتعليق: سعيد محمد اللحام، ط: جديدة منقحة ومفهرسة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٤. سنن الترمذى؛ (الجامع الصحيح سنن الترمذى)، المؤلف: محمد ابن عيسى أبو عيسى الترمذى السلمى (ت ٥٢٧٩ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربى، بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
٥. سنن الدار قطني، المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدار قطني البغدادي، الناشر: دار المعرفة، بيروت ١٣٨٦ هـ ١٩٦٦ م.
٦. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، المحقق: مجموعة محققين بإشراف: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة.
٧. شرح الكوكب المنير، تأليف: تقى الدين أبو البقاء محمد بن أحمد ابن عبد العزيز بن علي الفتوحى المعروف بابن النجار (ت ٥٩٧٢ هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، الناشر: مكتبة العبيكان، ط: الثانية ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م.
٨. شرح اللمع، شرح اللمع لأبي اسحاق الشيرازي، تحقيق: عبد المجيد تركى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط: الأولى ١٤٠٨ هـ.
٩. صحيح مسلم بشرح النووي، للعلامة: أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٥٦٧٦ هـ)، الناشر: دار الكتاب العربى، بيروت، لبنان ١٤٠٧ هـ.
١٠. العدة في أصول الفقه لأبي يعلى، ط: الثانية ١٤١٠ هـ.
١١. الفروق اللغوية الحاوي لكتاب أبي هلال العسكري وجزء من كتاب السيد نور الدين الجزائري، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسین بقم المقدسة.

٥٣. الفهرست، المؤلف: محمد بن إسحاق أبو الفرج النديم، الناشر: دار المعرفة، بيروت ١٣٩٨هـ.
٤. القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي، تأليف: محمود بن أحمد الصغير، طبع: دار الفكر دمشق، ط: الأولى ١٤١٩هـ.
٥. القراءات العشر وتوجيهها من لغة العرب، مطبوع مع البدور، تأليف: القاضي عبدالفتاح، ط: دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى ١٤٠١هـ.
٦. القراءات القرآنية من الوجهة البلاغية، د/ فضل حسن عباس، المجلد الرابع عشر، العدد السابع ١٩٨٧م، ط: الأولى ١٩٩٦م، تحقيق: مكتب البحث والدراسات.
٧. القراءات وأثرها في علوم العربية، تأليف: محمد محمد محمد سالم محسن (ت ١٤٢٢هـ)، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة، ط: الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.
٨. قفو الأثر في صفو علم الأثر، المؤلف: رضي الدين محمد ابن إبراهيم الحلبي الحنفي، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: الثانية ١٤٠٨هـ.
٩. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البذوي، علاء الدين عبدالعزيز ابن أحمد البخاري، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٨هـ.
١٠. الكشف والبيان، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي

- النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٢٢هـ، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي.
٦١. كشف الأسرار في شرح المنار في الأصول للنسفي، أبي البركات عبدالله بن محمد، القاهرة.
٦٢. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوال في وجوه التأويل، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدى.
٦٣. لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، الناشر: دار صادر، بيروت.
٦٤. مجموع الفتاوى لابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم، ط: دار عالم الكتب، الرياض ١٤١٢هـ.
٦٥. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تأليف: أبي محمد عبد الحق ابن غالب بن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية ١٤١٠هـ، ط: الأولى، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد.
٦٦. مدخل إلى تفسير القرآن وعلومه، المؤلف: عدنان محمد زرزور، الناشر: دار القلم، دمشق، بيروت، ط: الثانية ١٩٩٨هـ ١٤١٩م.
٦٧. المستصفى في علم الأصول، تأليف: أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالى (ت ٥٥٠)، طبعه وصححه: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٦٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى، المؤلف: أحمد

- ابن محمد بن علي المقرى الفيومي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت.
٦٩. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي.
٧٠. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، المؤلف: محمد بن أحمد ابن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى ٤٠٤٥، تحقيق: بشار عواد معروف وغيره.
٧١. مفاتيح الغيب للرازي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ٥١٤٣١.
٧٢. مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: الثالثة ٥١٣٩٩.
٧٣. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داودي، دمشق: دار القم، بيروت: الدار الشامية، ط: الثانية ٥١٤١٨ م ١٩٩٧.
٧٤. مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، ط: دار سحنون، تونس، ودار السلام، مصر، ط: الخامسة ٥١٤٣٣.
٧٥. مقالات في علوم القرآن، وأصول التفسير للدكتور مساعد الطيار، دار المحدث، الرياض، ط: الأولى ٥١٤٢٥.
٧٦. مقدمة ابن الصلاح؛ فتح المغيث شرح ألفية الحديث، المؤلف: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، ط: الأولى ٥١٤٠٣.
٧٧. مقدمة في أصول التفسير، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية

- الحراني (ت ١٤٩٠ هـ)، الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.
٧٨. منهال العرفان في علوم القرآن، المؤلف: محمد عبدالعظيم الزرقاني، دار الفكر، بيروت.
٧٩. منجد المقربين لابن الجزري، دار الكتب العلمية، بيروت.
٨٠. منهج ابن بدران في تفسيره: جواهر الأفكار، بحث للدكتور / عادل ابن علي الشدي أستاذ التفسير وعلوم القرآن جامعة الملك سعود، ضمن سلسلة بحوث منهجية في الدراسات القرآنية.
٨١. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، المؤلف: أبو زكريا يحيى ابن شرف بن مري النووي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثانية هـ ١٣٩٢.
٨٢. المواقف للشاطبي، ط: دار المعرفة، بيروت.
٨٣. النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، تأليف: محمد بن عبد الله دراز (ت ١٣٧٧ هـ) اعتنى به: أحمد مصطفى فضليه، الناشر: دار القلم للنشر والتوزيع، ط: ٢٠٠٥ هـ ١٤٢٦.
٨٤. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٨٥. النشر في القراءات العشر، تأليف الحافظ أبي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري (ت ١٤٣٣ هـ)، أشرف على تصحيحه ومراجعته للمرة الأخيرة: الشيخ: علي محمد الضباع شيخ عموم

المقارئ: بالديار المصرية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دون
سنة الطبع.

٨٦. نور الثقلين (تفسير شيعي) المؤلف: الشيخ عبد على بن جعه،
العروسي الحويزى، الناشر: مؤسسه إسماعيليان، قم، ط: الرابعة،
تاريخ النشر ١٤١٢ هـ.

٨٧. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، محمد
بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: كمال الجمل
وآخرين، ط: الأولى ١٩٩٩ م ١٤١٩ هـ، مكتبة الإيمان بالمنصورة.

٨٨. الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، تأليف: عبد الفتاح
بن عبد الغني بن محمد القاضي (ت ١٤٠٣ هـ)، الناشر: مكتبة
السودي للتوزيع، ط: الرابعة ١٤١٢ هـ.

بِحَمْلِ اللَّهِ